الخصوصية من منظور السنة النبوية
في ظل تحديات العصر الرقمي

إعداد الدكتورة

سمية محمد محمد عبد العزيز

مدرس الحديث وعلومه

بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بنات

القاهرة

الخصوصية من منظور السنة النبوية في ظل تحديات العصر الرقمي

سمية محمد محمد عبد العزيز
قسم الحديث وعلومه، شعبة أصول الدين، كلية الدراسات الإسلامية والعربيـــة بنات، جامعة الأزهر، القاهرة، مصر
البريد الإلكتروني: SomiaAbdEl-Aziz.2057@azhar.edu.eg

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى بيان مفهوم الخصوصية كقيمة أخلاقية من منظور السنة النبوية، وإبراز مكانتها في البناء الأخلاقي والاجتماعي الإسلامي، مع تحليل كيفية تعامل الشريعة مع التحديات المعاصرة التي فرضها العصر الرقمي، ولا سيما في ظل انتشار وسائل التواصل الاجتماعي، وما ترتب عليها من انتهاكات متعددة لخصوصية الأفراد، وقد اعتمد البحث على ثلاثة مناهج رئيسة: المنهج الوصفي التحليلي لجمع النصوص الشرعية المرتبطة بالموضوع وتحليلها في ضوء المقاصد الشرعية؛ والمنهج التطبيقي لإسقاط تلك النصوص على الواقع الرقمي المعاصر، وبيان مجالات التطبيق العملي؛ والمنهج النقدي في تخريج الأحاديث النبوية، وبيان درجتها من حيث الصحة والضعف، ومن أهم النتائج التي توصل إليها البحث: أن السنة النبوية أولت الخصوصية عناية كبيرة، وربطتها بمقاصد الشريعة، خاصة حفظ العرض والنفس، وأن النصوص النبوية وضعت أُسسًا وقائية فعالة، مثل النهي عن التجسس، وتشريع الاستئذان، وغضّ البصر، وغيرها، مما يُعدُّ سابقًا للتشريعات المعاصرة في هذا المجال، وأن البيئة الرقمية كشفت عن تحديات جديدة تتطلب تجديد الخطاب الديني التوعوي لمواكبة هذه المستجدات، وأن المقارنة بين التشريع النبوي والقوانين

الحديثة تُظهر تفوق المنهج النبوي في الجمع بين الشمول والوقاية والبعد التربوي، وقد خرج البحث بعدد من التوصيات التربوية والسلوكية للمساهمة في تعزيز وعي الأفراد بأهمية حماية الخصوصية في ضوء الهدي النبوي.

الكلمات المفتاحية: الخصوصية – السنة النبوية – العصر الرقمي – وسائل التواصل – قيم أخلاقية.

Privacy from the Perspective of the Prophetic Sunnah in Light of the Challenges of the Digital Age

Somia Mohamed Mohamed Abd El-Aziz

Department of Hadith and Its Sciences, Department of Fundamentals of Religion, Faculty of Islamic and Arabic Studies for girls, Al-Azhar University, Cairo, Egypt.

Email: SomiaAbdEl-Aziz.2057@azhar.edu.eg

Abstract:

This research aims to clarify the concept of privacy as an ethical value from the perspective of the Prophetic Sunnah and to highlight its status within the Islamic moral and social framework. It also analyzes how Islamic law addresses contemporary challenges posed by the digital age—particularly the widespread use of social media and the resulting multiple violations of individual privacy. The study adopts three main methodologies: The descriptive-analytical method, which involves collecting relevant Quranic and Prophetic texts, analyzing them in light of the objectives of Islamic law (Maqasid Ash-Sharia). The applied method, which relates these texts with the current digital reality, identifying practical areas for applying privacy-related values. The critical method, which includes verifying the authenticity of Prophetic narrations and evaluating their strength according to the principles of Hadith science. Key findings of the research include: The Prophetic Sunnah places significant emphasis on privacy and links it directly to major objectives of Sharia, particularly the preservation of one's reputation from any shameful attributions (Hifz Al-Arad) and protection of one's right in a sound life (Hifz An-Nafs). Prophetic teachings

laid down effective preventive measures prior to any preceding modern legal frameworks such as the prohibition of spying, the legislation of seeking permission, and restraining one's gaze. The digital environment has revealed new challenges that necessitate renewing religious and educational discourse to address these developments. A comparison between the Prophetic system and modern laws shows the superiority of the Sunnah in combining comprehensiveness, prevention, and moral guidance. The study concludes with several educational and behavioral recommendations that aim at enhancing individuals' awareness of privacy protection in light of the Prophetic model.

Keywords: Privacy – Prophetic Sunnah – Digital Age – Social Media – Ethical Values

تمهيد

الحمد لله الذي ستر العيوب، وأمر بحفظ الخصوصيات، وصلى الله وسلم على نبيِّ الرحمة، الذي علَّمنا أدب الاستئذان، وحدود التعامل بين الناس، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

ففي المجتمع المسلم يتميز الفرد أياً كان دينه ومعتقده بأن له حقوقاً أوجبها الله عز وجل له، وواجبات أوجبها الله عليه، ومن أهم الحقوق التي كفلها الإسلام للفرد حق الخصوصية ... نعم إن مفهوم الخصوصية في الشريعة الإسلامية ليس وليد اللحظة المعاصرة، بل هو مبدأ أصيل جاءت به النصوص النبوية، لتؤصل لحماية الإنسان في نفسه، وماله، وبيته، ومراسلاته، بل وفي شعوره ومشاعره. تؤصل لحقه في الحفاظ على معلوماته الشخصية، وحياته الخاصة من أن تنهشها أعين وألسن الناس، تحقق مقصداً مهماً من مقاصد الشريعة ألا وهو حفظ العرض وصيانة الكرامة في كل ما جاء به من توجيهات، وتوضح أن حفظ الخصوصية مدخل لحماية النفس والعقل، وهو من تمام الكرامة الإنسانية، التي كرم الله بها عباده.

جاء الإسلام بتشريعات غاية في الدقة والرقي تظهر مدى عنايته بحماية خصوصيات الأفراد، فوضع قواعد وضوابط تبين حدود تعامل الناس مع بعضها البعض، وأوقع عقوبات لمن تعدى هذه الحدود وحاول انتهاك خصوصية الآخرين.

مشكلة البحث:

رغم أن الشريعة الإسلامية قد قررت مبدأ صيانة خصوصية الأفراد، وأكدت على حرمة التعدي عليها في نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية، إلا أن واقع المجتمع المعاصر في ظل الانفتاح المعرفي وانتشار وسائل التواصل الاجتماعي، يشهد تجاوزات وانتهاكات متكررة لخصوصية الأفراد، إما عن

جهل بأحكام الشرع، أو نتيجة غياب الضوابط والتوعية الكافية، مما أدى إلى بروز ظواهر جديدة مثل إفشاء الأسرار، والتجسس الرقمي، وسرقة المعلومات الشخصية، ونشر الأخبار الخاصة دون إذن.

وتتجلّى مشكلة البحث في ضرورة الإجابة عن عدة تساؤلات:

كيف أسهم القرآن الكريم والسنة النبوية في تأصيل مبدأ الخصوصية وصيانته، وما هي كيفية تفعيل هذا التأصيل لحماية خصوصية الأفراد في ظل الانفتاح المعرفي وانتشار الوسائط الرقمية؟

وتتفرع من هذا السؤال الرئيسي عدة تساؤلات فرعية، منها:

١- ما المراد بالخصوصية؟

٢- ما هي الأدلة من القرآن والسنة التي دعمت مبدأ خصوصية الأفراد؟

٣- ما هي التحديات المعاصرة التي تواجه خصوصية الأفراد في ظل العصر الرقمي الذي نحياه؟

٤- كيف يحافظ الإنسان على خصوصيته وخصوصيات الآخرين؟

وفي هذا البحث سأحاول أن أسلط الضوء على بعض القواعد التي أرساها الإسلام في هذا الشأن، في وقت قد زادت الحاجة فيه لتأصيل المفهوم الشرعي للخصوصية في ظل ما يشهده العالم من تطور تقني مقلق يهدد خصوصية الأفراد والمجتمعات، فأصبحنا في زمن شاع فيه انتهاك الخصوصيات وأصبح كل فرد في المجتمع في يده ما يستطيع أن يصور به ما شاء متى شاء، وعنده نافذة تطل على العالم كله يستطيع في ثوانٍ معدودة أن ينشر بها ما يريد ليتم عرضه على ملايين البشر، فإن لم يكن عند الإنسان رادع داخلي وعِلم بالحدود التي ليس له تخطيها فإنه سيعيث في المجتمع فساداً، ينقل كل ما يرى ويصور كل ما يشاهد دون اعتبار لما يترتب على ذلك من فساد وأذى يلحق الآخرين،

ولا يخفى على كل ذي بصيرة الآثار السيئة المترتبة على ذلك سواءً على الفرد أو على المجتمع.

وإذا كانت النصوص القرآنية والنبوية قد تحدثت عن حرمة الدخول إلى البيوت بغير استئذان، فإن الواقع المعاصر قد استحدث وسائل جديدة لانتهاك الخصوصية، كالتصوير، والتنصت، والتجسس الرقمي، مما يجعل الحاجة ماسة إلى تأصيل هذا الباب من السنة، وبيان ملامحه وضوابطه، وتطبيقاته المعاصرة.

فكان هذا البحث الذي يهدف إلى بيان الكيفية التي دلَّت عليها السنة النبوية لحفظ خصوصية الفرد، من خلال تتبع النصوص والأحاديث الواردة في هذا الباب، مع تأصيل المفهوم، وتحقيق مناطه، وبيان مجالات تطبيقه في الواقع المعاصر.

هذا وقد راعيت في هذا البحث ما يلي:

١- ذكر مواضع الآيات القرآنية التي وردت في البحث بذكر اسم السورة ورقم الآية فيها.

٢- الاستدلال بالأحاديث الصحيحة قدر الإمكان الثابتة عن الرسول ﷺ.

٣- عزو جميع الأحاديث الواردة في البحث إلى مصادرها الأصلية، واتبعت الآتي في تخريج الأحاديث: إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بعزوه إليهما، أو إلى أحدهما إذا لم يكن في الآخر، أما إذا لم يكن الحديث موجوداً في الصحيحين أو أحدهما فإنني أخرجه من الكتب التسعة وأكتفي بهم عن غيرهم منعاً للتطويل، وإذا كان لأئمة الحديث حكماً عليه فإنني أذكره، وإلا فإني أبحث عن مدى توافر شروط القبول ثم أحكم عليه.

٤- عند تخريج الحديث أذكر المصدر الأصلي، ورقم الكتاب الفقهي، والباب، ورقم الجزء والصفحة، ورقم الحديث.

٥- عزو جميع الأقوال إلى قائليها، وذلك مراعاة للأمانة العلمية، ورد الفضل إلى أهله.

٦- بيان غريب الحديث وذلك بالرجوع إلى كتب غريب الحديث، فإن لم أجد فالشروح الحديثية، وإلا فالمعاجم اللغوية.

المنهج المتبع في البحث:

وقد بُني هذا البحث على ثلاثة مناهج:

المنهج الوصفي التحليلي[١]؛ وذلك بجمع النصوص القرآنية والنبوية المرتبطة بالموضوع محل البحث، ثم تحليل هذه النصوص وتفسيرها وبيان مقاصدها وربطها بالتحديات المعاصرة، مع استنتاج القواعد والضوابط العملية المستنبطة منها.

المنهج التطبيقي عبر إسقاط ما تم استقراؤه وتحليله على واقع المجتمع المعاصر، وبيان مجالات تطبيق الخصوصية، وتقديم التوصيات العملية التي تساعد الفرد على حفظ خصوصيته وخصوصيات الآخرين.

المنهج النقدي :بتخريج الأحاديث النبوية والحكم على درجتها من الصحة أو الضعف وفق ضوابط علم الحديث، وبيان مواضع القوة والضعف فيها.

---

(١) المنهج الوصفي التحليلي: وهو أسلوب لوصف الموضوع المراد دراسته، عن طريق منهجية علمية صحيحة، للتوصل إلى نتائج تفسيرية بطريقة موضوعية، تنسجم مع المعطيات الصحيحة للبحث، ويقوم هذا المنهج على جمع الحقائق والمعلومات، ومقارنتها، وتحليلها، وتفسيرها للوصول إلى المقصود منها. (البحث العلمى أساسياته النظرِية وممارسته العملية، رجاء وحيد دويدري، دار الفكر المعاصر-بيروت-لبنان-دار الفكر-دمشق-سورية: ص١٨٣ بتصرف- مناهج البحث العلمي، تطبيقات إدارية واقتصادية، أحمد حسين الرفاعي، دار وائل للنشر، عمان ١٩٩٨: ص١٢٢ بتصرف).

الدراسات السابقة:

تناولت بعض الدراسات الأكاديمية موضوع الخصوصية من جوانب متعددة في إطار الشريعة الإسلامية، ويمكن تلخيص أبرزها فيما يلي:

١- دراسة "حماية الخصوصية في الفقه الإسلامي وتطبيقاتها المعاصرة" تأليف د. محمد بن عبد الله الفايز، وقد ركزت على تأصيل مبدأ حماية الخصوصية في الفقه الإسلامي مع الإشارة إلى بعض التطبيقات القانونية المعاصرة، دون تخصيص جانب موسع للخصوصية في ظل الانفتاح الرقمي الحديث.

٢- رسالة ماجستير «حماية الحياة الخاصة في الفقه الإسلامي" للباحثة عائشة بنت عبد الله المطيري، جامعة أم القرى، وقد عالجت موضوع حماية الحياة الخاصة وفق أصول الفقه الإسلامي، مع بيان حدود التعدي والتجسس، لكنها لم تتطرق إلى قضايا الخصوصية في العصر الرقمي ووسائل التواصل.

٣- رسالة دكتوراه "الحماية الجنائية للخصوصية المعلوماتية في الشريعة الإسلامية والقانون" للمؤلف: أحمد بن محمد الفاضل، وقد ركزت على الجوانب القانونية لحماية الخصوصية المعلوماتية مع مقارنة بالشريعة الإسلامية، لكنها لم تفرد مساحة كافية لتفصيل النصوص الشرعية التي أسست لمبدأ الخصوصية ولم تعالج البُعد التربوي والإرشادي لحفظ خصوصية الفرد.

يتميز هذا البحث عن الدراسات السابقة في أنه يجمع بين:

- التأصيل الشامل لمفهوم الخصوصية في القرآن الكريم والسنة النبوية مع تخريج الأحاديث والحكم عليها نقديًا.

- بيان كيف حمى الإسلام خصوصية الفرد في كافة مجالات الحياة.
- معالجة التحديات المعاصرة التي فرضها الانفتاح المعرفي وانتشار الوسائط الرقمية.
- تقديم حلول عملية وتوجيهات إرشادية لحفظ الخصوصية الذاتية وخصوصية الآخرين وفق الضوابط الشرعية.

وبذلك يسد البحث فراغًا علميًا يجمع بين التأصيل الشرعي والتطبيق الواقعي في موضوع ذي صلة وثيقة بحياة الأفراد والمجتمع في العصر الحديث.

المبحث الأول

مفاهيم لا بد من بيانها

أولاً: ما هي الخصوصية:

الخصوصية: في اللغة مأخوذة من الفعل خصص، فيقال خصه بالشيء، يخصه، خصوصاً، وخصوصية، واختصّ فلانٌ بالأَمر وتخصّصَ لَهُ إِذا انْفَرَدَ[١]، وخصوصيَّات الشَّخص: هي شئونه الخاصّة به،[٢] كذلك فإن الخصوصية تأخذ معنى الانفراد بالشيء دون غيره[٣]، وخاصة الشيء هو ما يختص به دون غيره.[٤]

ومن خلال هذه المعاني نستطيع أن نقول إن الخصوصية هي ما ينفرد به الإنسان لنفسه من الأمور والأشياء بعيداً عن تدخل الغير، ولا يحب لغيره أن يطلع عليه إلا بإذنه.

وقد عرَّف المعاصرون الحفاظ على الخصوصية بأنها: " صيانة الحياة الشخصية والعائلية للإنسان بعيداً عن الانكشاف أو المفاجأة من الآخرين بغير رضاه".[٥] وخصوصية الإنسان ترتبط ارتباطًا مباشرًا بكرامته وحريته، فكل إنسان بفطرته يحتاج إلى مساحة شخصية خاصة لا يقترب منها أحد، سواء في

---

(١) لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الافريقى (ت ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت: ٢٤/٧.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة، أحمد مختار عبد الحميد عمر، عالم الكتب: (١ /٦٥٢).

(٣) الرائد في اللغة والاعلام، جبران مسعود، دار العلم للملايين – بيروت: ص٦٢٨.

(٤) لسان العرب: ٢٤/٧.

(٥) ضمانات حرمة الحياة الخاصة في الإسلام، حسني الجندي، دار النهضة العربية، القاهرة: ص٤٦.

أفكاره، أو جسده، أو ممتلكاته، أو علاقاته، لذا فإن احترام الخصوصية هو صورة من صور احترام إنسانية الفرد.

كذلك فإن الخصوصية تحفظ تماسك المجتمع؛ لأنها تبني الثقة بين الناس، وتحدّ من الفضول، والعداوات، والتشهير، والمجتمع الذي تُنتهك فيه الخصوصيات يتحول إلى مجتمع مشوَّه، مليء بالريبة والانكشاف والخوف، لذا فإن احترام الخصوصية هو صمام أمان المجتمعات فهو عنصر أساسي في ضبط العلاقات الاجتماعية، وصيانة النظام الأخلاقي، وتكوين بيئة مستقرة وآمنة.

ثانياً: ما المقصود بالعصر الرقمي:

اعتاد المعاصرون على استخدام **مفهوم العصر الرقمي** ليدل على اللحظة التي أصبح فيها كل شخص متواصلاً مع الآخرين أينما كانوا وقادراً على الاعتماد على التكنولوجيا في الوصول إلى المعلومات والبحث فيها سريعاً بوساطة الإنترنت(١).

(١) أخلاقيات التواصل في العصر الرقمي، أسماء حسين ملكاوي، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات: ص ٢٠.

المبحث الثاني

كيف تعامل الإسلام مع موضوع الخصوصية؟

تُعد الخصوصية من القيم الأساسية التي تندرج تحت مقاصد الشريعة الإسلامية الكلية[١]، والتي تهدف إلى حفظ مصالح العباد في المعاش والمعاد. وقد قرر علماء المقاصد أن مقاصد الشريعة خمسة: حفظ الدين، والنفس، والعقل، والنسل، والمال[٢]. والخصوصية لها ارتباط وثيق بعدد من هذه المقاصد، كما يلي:

١- الخصوصية وحفظ النفس:

من مقاصد الشريعة صيانة النفس من كل أنواع الأذى، وانتهاك خصوصية الإنسان كالتجسس عليه، أو نشر أسراره، أو تتبع عوراته وفضحه كلها من صور إيذاء النفس، وقد قال ﷺ: "كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ".[٣]

٢- الخصوصية وحفظ العرض:

والعرض أحد الأركان الكبرى التي حمتها الشريعة، وانتهاك خصوصية الناس كثيرًا ما يؤدي إلى نشر الصور والمقاطع والأسرار، فاحترام خصوصية الإنسان هو من سبل صيانة العرض.

---

(١) مقاصد الشريعة: الغايات، والآثار، والحِكَم، والمعاني التي جاءت الشريعة لأجل تحقيقها، والتي ترجع إلى تحقيق المصالح، ودرء المفاسد في الدنيا والدين، وذلك إما بجلب نفعٍ، أو دفع ضررٍ، أو تحقيق مصلحة، أو درء مفسدة. (جامع المسائل والقواعد في علم الأصول والمقاصد، عبد الفتاح بن محمد مصيلحي، دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع – المنصورة، مصر: ١٢٤/٤).

(٢) شرح نيل المنى في نظم الموافقات للشاطبي، أبو بكر الغرناطي، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان: ٧٦٢/٥٣/٢.

(٣) جزء من حديث اخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب: باب تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره: ٢٥٦٤/١٠/٨.

٣- الخصوصية وحفظ المال:

في كثير من صور العصر الرقمي، يؤدّي انتهاك الخصوصية إلى سرقة البيانات المالية أو ابتزاز الأشخاص أو الوصول غير المشروع إلى المعلومات البنكية، مما يُعد اعتداءً على المال.

٤- الخصوصية وحفظ العقل والدين:

الانكشاف المستمر، والضغط النفسي الناتج عن انتهاك الخصوصيات، والقلق الدائم من المراقبة والتجسس، قد يُضعف العقل، ويشوّش التفكير، ويصرف القلب عن العبادة والطمأنينة، فيتأثر بذلك الدين والعقل معًا.

خلاصة القول:

إن حماية الخصوصية في الإسلام ليست مسألة فرعية أو هامشية، بل هي تحقيق مباشر لمقاصد الشريعة الخمسة، لذا نجد أن الإسلام قد أولى خصوصية الإنسان عناية خاصة، ولم يترك ثغرة تتيح للآخرين التسلل منها لخصوصيات أحد، بل بالعكس نجده ينظم القواعد والآداب والأخلاقيات التي تحفظ لكل انسان خصوصياته، ولو نظرنا إلى الآيات القرآنية والسنة النبوية لوجدنا الكثير والكثير من التوجيهات التي تصب كلها في بوتقة واحدة، وتتجه بنا جميعاً إلى هدف واحد ألا وهو حفظ خصوصيات الغير، وعدم الخوض في عرضه أو نقل أسراره أو غير ذلك، ومن أمثلة هذه التوجيهات ما يلي:

أولاً: تقرير أن الإنسان محاسب على كل أقواله وأفعاله:

فكل عمل الإنسان يحصيه الله عز وجل، سواء كان اعتقادًا بالجنان[١]، أم قولاً باللسان، أم فعلاً بالأركان، لا تخفى على الله عز وجل منه خافية، وكلها مسجلة مكتوبة لا تغادرها ملائكة الحسنات والسيئات، قال تعالى: ﴿مَا يَلْفِظُ مِنْ

(١) الجنان من كل شيء جوفه والقلب. (المعجم الوسيط، نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، مجمع اللغة العربية بالقاهرة: ١٤١/١).

قَوْلٍ إِلَّا لَدَيْهِ رَقِيبٌ عَتِيدٌ﴾[1]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾[2].

يقول العلامة ابن رجب[3] رحمه الله : قال بعض العارفين[4]: "إذا تكلمت فاذكر سمع الله لك، وإذا سكت فاذكر نظره إليك"[5].

وعن معاذ بن جبل[6] – رضي الله عنه – أن الرسول ﷺ قال له: «ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ[7]

---

(١) سورة ق: آية ١٩.

(٢) سورة الإسراء: آية ٣٦.

(٣) هوَ الإمامُ، الحافظُ، العلَّامةُ، زَيْنُ الدِّينِ، أبو الفَرَجِ، عَبْدُ الرَّحْمنِ بنُ أَحْمَدَ بن عَبْدِ الرَّحْمنِ، البَغْدادِيُّ، الدِّمَشْقِيُّ، المَعْروفُ بابْنِ رَجَبٍ الحَنْبَلِيِّ.،ورَجَبٌ هوَ لقبُ عَبْدِ الرَّحْمنِ الجدِّ، لُقِّبَ بهِ لأنَّهُ وُلِدَ في رجب، ثمَّ سارَ لقبُهُ في أولادِهِ، ولد في بَغْدادَ سنةَ ٧٣٦ هـ ونَشَأ وتَرَعْرَعَ في أُسرةٍ مشهورةٍ بالعلمِ والصَّلاحِ، قدم مع والده من بغداد إلى دمشق، واشتغل بسماعِ الحديثِ ورَحَلَ فيه، وكان أحد أئمة الحفَّاظ الكبار والعلماء الزُهاد والأخيار، توفى سنة ٧٩٥ه.(الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، يوسف بن الحسن ابن عبد الهادي (ت٩٠٩ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان، مكتبة الخانجي – القاهرة: ص٥٢ باختصار).

(٤) روي هذا القول عن أحمد بن منيع، وروي عن الربيع بن خثيم، وروي عن حاتم الأصم. (انظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة: ٤٨٥/١١، و صفة الصفوة، ابن الجوزي، تحقيق: أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، مصر: ٣/ ٦٨ و ٤/ ١٦٢.

(٥) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب، دار ابن كثير، دمشق – بيروت.: ص٢٧١.

(٦) معاذ بن جبل صحابي جليل كان من سابقي الأنصار، شهد العقبة الثانية وكان ذكيا فطنا. وصفه النبي ﷺ بأنه أعلم الأمة بالحلال والحرام، واختاره قاضياً وداعياً إلى اليمن، شهد بدراً وأحداً، والمشاهد كلها مع رَسُول الله ﷺ، توفى رضي الله عنه سنة ثماني عشرة من الهجرة(أسد الغابة: ٤٩٥٣/٢٠٤/٥ – الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت: ٨٠٥٥/١٠٧/٦).

(٧) "ثكلتك أمك" أي فقدتك. والثكل: فقد الولد. كأنه دعا عليه بالموت لسوء فعله أو قوله، أو أراد إذا كنت هكذا فالموت خير لك لئلا تزداد سوءًا، ويجوز أن يكون من الألفاظ التي=

يَا مُعَاذُ، وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إِلَّا حَصَائِدُ[١] أَلْسِنَتِهِمْ»[٢].

=تجري على ألسنة العرب ولا يراد بها الدعاء كقولهم: تربت= = يداك.(النهاية في غريب الحديث والأثر، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، :المكتبة العلمية – بيروت: ١/ ٢١٧/ ثكل).

(١) حصائد الألسن: ما حصلة الإنسان واكتسبه من الإثم بالكلام فيما لا ينفع، وهذا الكلام استفهام إنكاري تقديره: ما يكب الناس إلا حصائد ألسنتهم.(المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية ﷺ من صحيح الإمام البخاري، شمس الدين محمد بن عمر بن أحمد السفيري الشافعي (ت ٩٥٦هـ)، تحقيق: أحمد فتحي عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان: ص٣٧٨).

(٢) أخرجه الترمذي في سننه الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، ط١ دار الغرب الإسلامي – بيروت: أبواب الإيمان/باب ما جاء في حرمة الصلاة (٢٦١٦/١٢/٥)، في آخر حديث طويل قال: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ...به، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه أحمد في مسنده، (تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط مؤسسة الرسالة) من حديث معاذ بن جبل، عن عبد الرزاق، عن معمر به (٢٢٠١٦/٣٤٥/٣٦).

دراسة إسناد الترمذي:

(* ابن أبي عمر هو محمد بن يحيى بن أبي عمر العدنى المكى، وهو صدوق.(الجرح والتعديل، ابن أبي حاتم، الطبعة الأولى، دائرة المعارف العثمانية: ٥٦٠/١٢٤/٨– الثقات، ابن حبان، الطبعة الأولى، دائرة المعارف العثمانية – الهند: ٩٨/٩ – تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف المزي، تحقيق: د بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة: ٥٦٩١/٦٣٩/٢٦ – تذكرة الحفاظ، الذهبي، دار الكتب العلمية: ٥١٦/٦٥/٢ – تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد: ص٥١٣/٦٣٩١).

*عبد الله بن معاذ بن نشيط الصنعاني ثقة (التاريخ الكبير، البخاري، تحقيق الدياسي، المتميز للطباعة والنشر، الرياض: ٦٦٩١/٢٧٠/٦ – الجرح والتعديل: ٨٠٩/١٧٣/٥=

فإذا تيقن الإنسان أنه محاسب على كل صغيرة وكبيرة، وأن كل ما يتلفظ به أو ينقله بلسانه سيكتبه الملكان ويجده يوم القيامة حاضراً، فإنه سيفكر ألف مرة قبل أن يُضيع وقته في تتبع عورات الناس أو التدخل في شئونهم.

عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ[1]، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَزُولُ قَدَمَا عَبْدٍ يَوْمَ القِيَامَةِ حَتَّى يُسْأَلَ عَنْ عُمُرِهِ فِيمَا

=– تقريب التهذيب: ص٣٦٢٨/٣٢٤ – تحرير تقريب التهذيب، بشار عواد، شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة: ٣٦٢٨/٢٧١/٢).

*معمر بن راشد ثقة (الطبقات الكبرى، ابن سعد، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي، القاهرة: المقدمة/٣/١٩ – معرفة الثقات، العجلى، تحقيق: عبد الحليم البستوي، مكتبة الدار: ١٧٦٦/٢٩٠/٢ – الجرح والتعديل: ١١٦٥/٢٥٥/٨ – تقريب التهذيب: ص٦٨٠٩/٥٤١).

*عاصم بن أبي النجود ثقة يهم، فهو حسن الحديث (الطبقات الكبرى: ٣٢٥٨/٤٣٨/٨ – تهذيب الكمال ٣٠٠٢/٤٧٣/١٣ – ميزان الاعتدال فى نقد الرجال للذهبى، تحقيق على البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان: ٤٠٦٨/٣٥٧/٢ – تهذيب التهذيب، ابن حجر، مؤسسة الرسالة: ٣١٨٨/٢٧١/٦ – تقريب التهذيب: ص٣٠٥٤/٢٨٥ – تحرير تقريب التهذيب: ص٣٠٥٤/٢).

*أبو وائل هو شقيق بن سلمة ثقة (الجرح والتعديل: ١٦١٣/٣٧١/٤ – سير أعلام النبلاء: ٤٢٧/٨٧/٥ – تقريب التهذيب: ص٢٨١٦/٢٦٨).

خلاصة الحكم: قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

قلت: رجاله ثقات، إلا ابن أبي عمر فهو صدوق، وعاصم بن أبي النجود (وهو عاصم بن بهدلة) صدوق، قال عنه ابن حجر صدوق له أوهام، وقد وثقه ابن معين، وأحمدُ، وأبو زرعة الرازي، وابن حبان. وجعله ابن معين من نظراء الأعمش، وإن فَضّل الأعمش عليه. وكُلّ هؤلاء وثقوه مع معرفتهم ببعض أوهامه اليسيرة.

(١) أبو برزة الأسلمي: صَحَابِيٌّ مَشْهُورٌ بِكُنْيَتِهِ، واختلف فِي اسمه واسم أبيه، وأصح ما قيل فِيهِ: نضلة بن عُبَيْدٍ، أَسْلَمَ قَبْلَ الْفَتْحِ وَغَزَا سَبْعَ غَزَوَاتٍ ثُمَّ نَزَلَ الْبَصْرَةَ وَغَزَا خُرَاسَانَ وَمَاتَ بِهَا سَنَةَ خَمْسٍ وَسِتِّينَ عَلَى الصَّحِيحِ.(الطبقات الكبرى: ٤٤٤٥/٣٦٩/٩ – أسد الغابة في معرفة الصحابة، عز الدين بن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠ هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان: ٥٧١٩/٣٤/٦).

أَفْنَاهُ، وَعَنْ عِلْمِهِ فِيمَ فَعَلَ، وَعَنْ مَالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وَفِيمَ أَنْفَقَهُ، وَعَنْ جِسْمِهِ فِيمَ أَبْلَاهُ».(١)

في هذا الحَديثِ يَقولُ النَّبيُّ ﷺ: "لا تَزولُ قَدَما عَبدٍ يَومَ القيامةِ" والمَعنى: لا تَتحَرَّكُ وتَنصَرِفُ قَدَمُ كُلِّ إنسانٍ مِن مَوضِعِ الحِسابِ يَومَ القيامةِ حتى يَسأَلَه اللهُ عَزَّ وجَلَّ عن عِدَّةِ أشياءَ: "حتى يُسألَ عن عُمُرِه؛ فيمَ أفناه؟" عن حَياتِه وزَمانِه الذي عاشَه، ماذا عَمِلَ فيه؟ وكيف استَغَلَّ أوقاتَه؟ "وعن عِلْمِه؛ فيمَ فَعَلَ

(١) أخرجه الدارمي في مسنده (تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، دار المغني للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية: باب من كره الشهرة والمعرفة(٥٥٤/٤٥٢/١)، قال: أَخْبَرَنَا أَسْوَدُ ابْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ رضي الله عنه..الحديث.

ومن طريق الدارمي أخرجه الترمذي في سننه: أبواب صفة القيامة والرقائق/باب في القيامة:٢٤١٧/٢١٧/٤، قال: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: أَخْبَرَنَا الأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ به. وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

قلت: الإسناد حسن فيه فيه أبو بكر بن عياش صدوق، وسعيد بن عبد الله بن جريج صدوق ربما وهم

(راجع: عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل الدارمي ثقة (تهذيب الكمال: ٣٣٨٤/٢١٠/١٥ – سير أعلام النبلاء: ٢٠٤١/٥٥٧/٩ – تقريب التهذيب: ص٣٤٣٠/٣١١).

*الأسود بن عامر ثقة (الطبقات الكبرى: ٤٣٣٢/٣٣٨/٩ – الجرح والتعديل: ١٠٧٩/٢٩٤/٢ – تهذيب الكمال: ٥٠٣/٢٢٦/٣ – تذكرة الحفاظ: ٣٦٣/٢٧٠/١ – تقريب التهذيب: ص٥٠٣/١١١).

*أبو بكر بن عياش صدوق (الطبقات الكبرى: ٣٥١٧/٥٠٨/٨ – الثقات للعجلي: ٢٠٩٩/٣٨٨/٢ – الجرح والتعديل: ١٥٦٥/٣٤٨/٩ – تقريب التهذيب: ص٧٩٨٥/٦٢٤ – تحرير تقريب التهذيب: ٧٩٨٥/١٦٠/٤)

*الأعمش سليمان بن مهران ثقة (الطبقات الكبرى: ٣٣٥٧/٤٦١/٨ – الجرح والتعديل: ٦٣٠/١٤٦/٤ – تذكرة الحفاظ: ١٤٩/١١٦/١– تقريب التهذيب: ص ٢٦١٥/٢٥٤).

*سعيد بن عبد الله بن جريج صدوق ربما وهم (الثقات: ٢٧٩/٤ – تهذيب الكمال: ٢٣٠٢/٥١٦/١٠ – الكاشف: ١٩١٢/٤٣٩/١– تقريب التهذيب: ص٢٣٤٠/٢٣٧).

فيه؟" ويَسأَلُه رَبُّه عَزَّ وجَلَّ عن عِلْمِه الذي تَعَلَّمَه، ماذا فَعَلَ بهذا العِلْمِ؟ هل تَعَلَّمَه لِوَجهِ اللهِ خالِصًا أم رِياءً وسُمعةً؟ وهل عَمِلَ فيما عَلِمَ أم لم يَنفَعْه عِلْمُه؟ " وعن قُوَّتِه ماذا فَعَلَ بها؟ وفيمَ أضاعَ شَبابَه وصِحَّتَه؟

وهذا السؤال ليس عن سنة واحدة، أو شهر واحد أو أسبوع أو ساعة أو دقيقة، إنما هو عن العمر بكامله، فالعمر الذي يعيشه الإنسان يعيشه كأنه نوم أحلام، ولا ينتبه إلا عندما تأتيه الوفاة، وهو ولم يعبد الله تبارك وتعالى، يقول رب العزة: ﴿ حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ ﴾[1] فلا رجوع مرة أخرى إلى الدنيا.

فهنا يسأل عن هذا العمر بكامله :كم عبدت الله سبحانه؟ وكم عصيت الله سبحانه؟ وهذا العمر أفنيته في ماذا؟ وعن علمه ماذا عمل به، أي :ما هو الذي تعلمته من العلوم النافعة أو العلوم الضارة؟ هل شغلت نفسك بسفاهات وتفاهات الأمور، أم شغلت نفسك بما ينفعك في الدنيا وفي الآخرة؟ وهل عملت بما علمت؟ أم تركت هذا العلم وراءك؟ وهل تعلمت الكتاب والسنة وأحكام الفقه وعرفت أوامر الله سبحانه؟ وكيف صنعت في هذا الذي تعلمته؟ وتعلمت العلوم الدنيوية النافعة فهل انتفعت بها، ونفعت بها غيرك؟ أم أنك حجرتها على نفسك ولم تنفع بها أحداً من الخلق؟ فكل علم تعلمه الإنسان مسئول عنه يوم القيامة.

والإنسان الذي يتعلم شيئاً تافهاً ليضيع الوقت فيه ويسد به فراغه، حتى يضيع فيه الصلاة، فإنه سيسأل عن هذا الوقت بكماله يوم القيامة؟ وهذا إرشادٌ مِنَ النَّبيِّ ﷺ لِأُمَّتِه إلى اغتِنامِ الفُرَصِ في الحياةِ؛ لِلعَمَلِ لِلآخِرةِ بِـمَلْءِ الأوقاتِ بالطَّاعاتِ؛ لِأنَّها هي عُمُرُ الإنسانِ في الدُّنيا، وذَخيرَتُه في الآخِرةِ.

ولا شك أن تناول الإنسان خصوصيات الغير بالتتبع والكلام مما يستهلك عمر الإنسان ووقته، ويدخل فيما يُسأل المرء عنه يوم القيامة، فلو تفكر كل إنسان في هذا الحديث وآمن أنَّ له وَقفةً بَينَ يَدَيِ اللهِ تَعالى يَومَ القيامةِ، يَسأَلُه اللهُ

(١) سورة المؤمنون" آية ٩٩.

عَزَّ وجَلَّ عن كُلِّ شَيءٍ لنأى بنفسه عن كل ما لا يفيد استعداداً لِهذا المَوقِفِ، وإعداداً للجَوابِ له.

ثانيًا: حث المسلم على عدم التدخل فيما لا يعنيه:

قاعدة ذهبية أرساها النبي ﷺ وحرص على بناءها في شخصية المسلم، عبر عنها بجوامع كلمه ﷺ فقال: "مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لَا يَعْنِيهِ"(١).

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه واللفظ له: أبواب الزهد(٤/٣٥٤/٢٤٧٠)، قال: حَدَّثَنا أحمدُ بن نَصْرٍ النَّيْسابُوريُّ وغَيْرُ وَاحِدٍ، قالُوا: حَدَّثَنا أبو مُسْهِرٍ، عن إسماعيلَ بن عَبد اللهِ بن سَماعةَ، عن الأوْزَاعيِّ، عن قُرَّةَ، عن الزُّهْرِيِّ، عن أبي سَلمةَ، عن أبي هُريرةَ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: "من حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُه مَا لا يَعْنيهِ".

وفي موضع آخر(٤/٣٥٤/٢٤٧١)، قال: حَدَّثَنا قُتيبةُ، حَدَّثَنا مالكُ بن أنَسٍ، عن الزُّهْرِيِّ، عن عَلِيَّ بن حُسينٍ، قال: قال رَسولُ اللهِ ﷺ: "إنَّ من حُسْنِ إسْلامِ المَرْءِ تَرْكُه مَا لا يَعْنيهِ".

وأخرجه ابن ماجه في سننه بلفظه: باب كف اللسان في الفتنة(ص٨٣٦/٣٩٧٦)، قال: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ شَابُورَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ به.

ومالك مرسلاً في موطأه: كتاب حسن الخلق/باب ما جاء في حسن الخلق(٢/٩٠٣/٣)، قال: عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ ابْنِ حُسَيْنٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مِنْ حُسْنِ إِسْلَامِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لا يَعْنِيهِ».

وأخرجه أحمد في مسنده: حديث الحسين بن علي رضي الله عنهما (٣/٢٥٩/١٧٣٧)، قال: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عبيدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ رضي الله عنه عن الرسول ﷺ.

**دراسة إسناد الترمذي:

*أحمد بن نصر ثقة (تذكرة الحفاظ: ٢/٩٣/٥٥٩ – تهذيب الكمال: ١/٤٩٨/١١٧ – تقريب التهذيب: ص٨٥/١١٧).

*أبو مسهر ثقة (الجرح والتعديل: ٦/٢٩/١٥٣ – تهذيب الكمال:١٦/٣٦٩/٣٦٩١ – الكاشف: ١/٦١١/٣٠٨٢ – تقريب التهذيب: ص٣٣٢/٣٧٣٨)

*إسماعيل بن عبد الله بن سماعة ثقة(الجرح والتعديل: ٢/١٨٠/٦١٠ – الكاشف: ١/٢٤٧/٣٨٧ – تقريب التهذيب: ص١٠٨/٤٥٨). =

وَمَعْنَى هَذَا: أَنَّ مَنْ حَسُنَ إسلامه ترك ما لَا يعنيه من الأقوال والأفعال، واقتصر على ما يعنيه من الأقوال والأفعال، ومعنى يعنيه: أنْ تتعلق عنايتُه به، ويكونُ من مقصده ومطلوبه، والعنايةُ: شدَّةُ الاهتمام بالشيء، يقال: عناه يعنيه: إذا اهتمَّ به وطلبه، وليس المُراد أنَّه يترك ما لا عناية له به ولا إرادة بحكم الهوى وطلب النفس، بل بحكم الشرع والإسلام ولهذا جعله من حسن الإسلام،

=*أبو عمرو الأوزاعي إمام ثقة (الطبقات الكبرى: ٤٨١٦/٤٩٤/٩ – تاريخ ابن معين: ص٢٢/٤٥– الجرح والتعديل: ١٢٥٧/٢٦٦/٥ – سير أعلام النبلاء: ٤٨/١٠٧/٧).

*قرة بن عبد الرحمن ضعيف، ضعَّفه أحمد بن حنبل، وابن معين، وأبو زرعة، وأبو حاتم، والنسائي، وقال ابن حجر: صدوق له مناكير. (الجرح والتعديل: ٧٥١/١٣٢/٧ – تهذيب الكمال: ٤٨٧١/٥٨١/٢٣– ميزان الاعتدال: ٦٨٨٦/٣٨٨/٣ – تقريب التهذيب: ص٥٥٤١/٤٥٥).

*الزهري إمام متفق على جلالته (الطبقات الكبرى: ١٨٩٠/٤٢٩/٧ – الجرح والتعديل: ٣١٨/٧١/٨ – تهذيب الكمال: ٥٦٠٦/٤١٩/٢٦ – تذكرة الحفاظ: ٩٧/٨٣/١).

*أبو سلمة بن عبد الرحمن (الطبقات الكبرى: ١٥١٨/١٥٣/٧ – مشاهير علماء الأمصار: ص٤٣٠/١٠٦ – تهذيب الكمال: ٧٤٠٩/٣٧٠/٣٣ – تذكرة الحفاظ: ٥٢/٥٠/١ – تقريب التهذيب: ص٨١٤٢/٦٤٥)

**دراسة إسناد أحمد شاهداً له:

*موسى بن داود ثقة(الطبقات الكبرى: ٣٤٥/٧ – معرفة الثقات: ١٨١٦/٣٠٣/٢ – تهذيب الكمال: ٦٢٥١/٦٠/٢٩ – تذكرة الحفاظ: ٣٧٥/٢٧٧/١– تقريب التهذيب: ص٦٩٥٩/٥٥٠ – تحرير تقريب التهذيب: ٤٢٩/٣).

*عبد الله بن عمر بن حفص العمري، ضعيف يعتبر به في المتابعات والشواهد(الطبقات الكبرى: ٢١٠٨/٥٣٢/٧ – الجرح والتعديل: ١٥٤٥/٣٢٦/٥ – تهذيب الكمال: ٣٤٤٠/٣٢٧/١٥ – تقريب التهذيب: ص٣٤٨٩/٣١٤)

*الزهري تقدم في دراسة إسناد الترمذي لهذا الحديث.

*علي بن الحسين ثقة (الطبقات الكبرى: ١٥٨٠/٢٠٩/٧ – الجرح والتعديل: ٩٧٧/١٧٨/٦ – تهذيب الكمال: ٤٠٥٠/٣٨٢/٢٠ – تقريب التهذيب: ص٤٧١٥/٤٠٠).

خلاصة الحكم: حديث حسن لغيره، إسناد الترمذي ضعيف لضعف قرة، ويقويه ما ذكرناه من شواهد فيرتقي إلى الحسن لغيره .

فإذا حسن إسلام المرء، ترك ما لا يعنِيه في الْإسلام من الأقوال والأفعال وترك ما لا يعني كله من المحرمات والمشتبهات والمكروهات، وفضول المباحات التي لا يحتاج إليها، فإنَّ هذا كله لا يعني المسلم إذا كمل إسلامُه، وبلغ إلى درجة الإحسان.(١)

ففي هذا الحديث نجد أن الرسول الكريم بهذا الحديث قد صد وسد كل محاولات التطفل والفضول في أمور الناس الخاصة، ويوصى باحترام خصوصية الأفراد والديانات وغيرها من أنواع الخصوصيات لأن تدخل الإنسان فيما لا يعنيه اقتحام للحياة الشخصية للآخرين فترك المسلم ما لا يعنيه فيه راحة المرء وراحة الآخرين وراحة المجتمع بأكمله؛ ذلك أن من أسوأ الأمور اختلاطها غير المنطقي، وعدم تركيز المرء فيما يخصُّه، وانشغاله بما لا يعنيه. ولنا أن نتخيل حال أمة؛ كل فرد فيها مشغول بكل شيء؛ إلا ما ينبغي أن يقوم به.. أين تكون؟ وكيف يصبح أبناؤها؟

إن من يقرأ هذا الحديث لأول وهلة قد يظن أن الأمر سهلاً، وأن كل إنسان يستطيع ترك ما لا يعنيه، لكن عندما يدرك أن الفضول صفة غالبة في الإنسان يتبين أنه لا بد من مجاهدة النفس حتى تستقيم على هذا الأدب، ولذلك وصف النبي ﷺ من تغلب على فضوله ولم يتدخل في ما لا يعينه بأن إسلامه تام وحسن، ومن حسن إسلامه فقد ربحت صفقته، ونال الأجر العظيم، فقد جاءت الأحاديث بفضل من حسن إسلامه، وأنه تضاعف حسناته وتكفر سيئاته، والظاهر أن كثرة المضاعفة بحسب حُسن الإسلام، ففي الحديث عن النبي ﷺ أنه قال : "إذا أحسن أحدكم إسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف، وكل سيئة يعملها تكتب بمثلها حتى يلقى الله عز وجل".(٢)

---

(١) جامع العلوم والحكم:١/ ٢٨٩.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه)، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط٥ (دار ابن كثير، دار اليمامة) – دمشق: كتاب الإيمان / باب حسن إسلام المرء (٤٢/٢٤/١)، وأخرجه مسلم=

قال ابن رجب الحنبلي: "فالمضاعفةُ للحسنة بعشر أمثالها لابدَّ منه، والزيادةُ على ذلك تكونُ بحسب إحسّان الإسلام، وإخلاصِ النية والحاجة إلى ذلك"(١).

وقد ذكر رب العزة سبحانه صفات عباده الصالحين فكان منها أنهم يبتعدون عن الكلام الباطل الذي لا خير فيه ولا شك أن التدخل في شؤون الغير، والحرص على الفضول ومعرفة خصوصيات الناس هو من قبيل اللغو الذي لا فائدة منه.

يقول تعالى في مطلع حديثه عن عباد الرحمن: ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا وَإِذَا خَاطَبَهُمُ الْجَاهِلُونَ قَالُوا سَلَامًا ﴾(٢)، إلى أن قال: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَامًا ﴾.(٣)

يقول السعدي(٤) في تفسيره: "الَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ أي: لا يحضرون الزور أي: القول والفعل المحرم، فيجتنبون جميع المجالس المشتملة على الأقوال المحرمة أو الأفعال المحرمة، كالغيبة والنميمة ونحو ذلك، وإذا كانوا لا يشهدون الزور فمن باب أولى وأحرى أن لا يقولوه ويفعلوه.

يقول: وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ وهو الكلام الذي لا خير فيه ولا فيه فائدة دينية ولا دنيوية ككلام السفهاء ونحوهم مَرُّوا كِرَامًا أي: نزهوا أنفسهم وأكرموها عن

=في صحيحه (صحيح مسلم)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ – ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ]، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة،: كتاب الإيمان / باب إذا هم العبد بحسنة كتبت له (١/١١٧/١٢٩).

(١) جامع العلوم والحكم: ص٢٧٥.

(٢) سورة الفرقان: آية ٦٣.

(٣) سورة الفرقان: آية ٧٢.

(٤) عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ) مؤلف كتاب تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان.

الخوض فيه، ورأوا أن الخوض فيه وإن كان لا إثم فيه فإنه سفه ونقص للإنسانية والمروءة فربأوا بأنفسهم عنه.

وفي قوله: وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ إشارة إلى أنهم لا يقصدون حضوره ولا سماعه، ولكن عند المصادفة التي من غير قصد يكرمون أنفسهم عنه"(١).

** ولكن هناك سؤال فد يتبادر إلى الذهن وهو هل معنى ذلك أن على المسلم أنه لا يهتم إلا بنفسه وفقط، وألا يشغل نفسه بغيره؟

نقول ليس معنى ترك المسلم ما لا يعنيه انه لا يهتم إلا بأموره الخاصة ومصالحه فحسب، بل إن عليه إذا رأى مصلحة عامة أو إنساناً يحتاج الى توجيه ونصح فعليه بالنصح والإرشاد لأن الرسول قال: «الدين النصيحة"(٢)، وكذلك إذا رأى انساناً بحاجة إلى مساعدة فإنه مندوب له أن يسرع بمد يد العون له، وله في ذلك الأجر العظيم، وفي الحديث الذي رواه عبد الله بن عمر – رضي الله عنه – عن رسول الله ﷺ قال: (مَن كانَ في حَاجَةِ أخِيهِ كانَ اللَّهُ في حَاجَتِهِ، ومَن فَرَّجَ عن مُسْلِمٍ كُرْبَةً، فَرَّجَ اللَّهُ عنْه كُرْبَةً مِن كُرُبَاتِ يَومِ القِيَامَةِ)(٣).

إن ديننا يولي الجانب الأخلاقي عناية تامة، بل تقوم أحكامه على رعاية الأخلاق والمحافظة عليها، ولذلك نُهينا عن الفضول وحب التدخل في كل شيء؛ لأنه يهدر ماء الوجه، ويقلل قيمة الإنسان الأخلاقية، ويقلل من كرامته في

---

(١) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا، مؤسسة الرسالة: ص٥٨٧ بتصرف.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه معلقاً: كتاب الإيمان / باب قول النبي ﷺ الدين النصيحة (٣١/١)، وأخرجه مسلم في صحيحه: باب بيان أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون: (٥٣/٥٥/١).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المظالم/باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه(٢٣١٠/٨٦٢/٢)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة/باب تحريم الظلم (٢٥٨٠/١٨/٨).

مجتمعه، كما أنه يؤدي إلى إشعار الآخر بالحرج حين يحاصر بالأسئلة عن خصوصياته فيضطره ذلك إما إلى الكذب لكي لا يفشي أسراره، وإما الرد بجفاء على السائل مما يؤدي إلى سوء الخلق.

أما إذا كان الأمر فيه مصلحة تعود على الفرد أو المجتمع فهنا من الواجب عليه التدخل والقيام بدوره في حدود المطلوب، وفي حدود ما يتحقق به المقصود.

ثالثاً: الوعيد الشديد على انتهاك خصوصيات الآخرين:

إن سرائر البشر موكلة إلى خالقهم وحده، وهذا أمر قد أقره الرسول ﷺ في كل تعاملاته، فهذا سيدنا أسامة بن زيد رضي الله نجد أن النبي ﷺ قد عنفه لما تعدى حدود المعاملة بالظاهر إلى محاولة البحث في السرائر فقال ﷺ له لما قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله ظناً منه أنه قالها خوفاً من القتل: "أفلا شققت عن قلبه"(١).

وأيضاً لما قال له خالد بن الوليد رضي الله عنه: "وَكَمْ مِنْ مُصَلٍّ يَقُولُ بِلِسَانِهِ مَا لَيْسَ فِي قَلْبِهِ؟" قال له النبي ﷺ " إِنِّي لَمْ أُومَرْ أَنْ أَنْقُبَ عَنْ قُلُوبِ النَّاسِ، وَلَا أَشُقَّ بُطُونَهُمْ"(٢)

قال النووي: "معناه إني أمرت بالحكم بالظاهر والله يتولى السرائر"(٣) وقال ابن حجر": كلهم أجمعوا على أن أحكام الدنيا على الظاهر والله يتولى السرائر"(٤).

---

(١) صحيح، أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان/باب تحريم قتل الكافر بعد أن قال لا إله إلا الله (٩٦/٦٧/١).

(٢) صحيح، أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الزكاة/ باب ذكر الخوارج وصفاتهم (١٠٦٤/١١٠/٣).

(٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت: ١٦٣/٧.

(٤) فتح الباري بشرح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ)، المكتبة السلفية – مصر: ٢٧٣/١٢.

هذا هو الأصل في الإسلام، فسرائر الإنسان وخصوصياته حمى، لا يحل التسور عليه، ولا يجوز اقتحامه مهما بلغت سلطة الفرد.

وفي الحديث الذي رواه ابن عمر رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ، لَا تُؤْذُوا الْمُسْلِمِينَ، ولا تُعَيِّرُوهُمْ، ولا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ، فإنه من تَتَبَّعَ عَوْرَةَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ تَتَبَّعَ الله عَوْرَتَهُ، وَمَنْ تَتَبَّعَ الله عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ وَلَوْ في جَوْفِ رَحْلِهِ »[1].

هذا التوجيه النّبويّ العظيم يحذّر من سّلوك يستوجب لصاحبه الوقوع في دائرة النّفاق أو القَدح في الإيمان، ألا ترى معي قوله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ مَنْ أَسْلَمَ

---

(١) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب البر والصلة / باب ما جاء في تعظيم المؤمن ٢٠٣٢/٣٧٨/٤، قال: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَكْثَمَ، وَالجَارُودُ بْنُ مُعَاذٍ قَالَا: حَدَّثَنَا الفَضْلُ بْنُ مُوسَى قَالَ: حَدَّثَنَا الحُسَيْنُ بْنُ وَاقِدٍ، عَنْ أَوْفَى بْنِ دَلْهَمٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المِنْبَرَ فَنَادَى بِصَوْتٍ رَفِيعٍ، فَقَالَ ...الحديث. وقال الترمذي: هذا حديث حسن.

فلت اسناده حسن، فيه أوفى بن دلهم صدوق، وباقي رجاله ثقات.(راجع: *الجارود بن معاذ (تهذيب الكمال المزي، تحقيق: بشار عواد، مؤسسة الرسالة: ٨٨٤/٤٧٨/٤ – الكاشف، الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، وأحمد الخطيب، دار القبلة: ٧٤٢/٢٨٨/١ – تقريب التهذيب، ابن حجر، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد: ص٨٧٧/١٣٧)

*الفضل بن موسى (الطبقات الكبرى: ٤٤٧٠/٣٧٦/٩ – الجرح والتعديل: ٣٩٠/٦٩/٧ – تذكرة الحفاظ: ٢٧٨/٢١٧/١)

*الحسين بن واقد (تاريخ ابن معين، يحيى بن معين، تحقيق: أحمد محمد نور، دار المأمون للتراث: ص٢٩٠/١٠١ – الجرح والتعديل: ٣٠٢/٦٦/٣ – تقريب التهذيب: ص١٣٥٨/١٦٩).

*أوفى بن دلهم (الجرح والتعديل: ١٣٢٥/٣٤٩/٢ – الكاشف: ٤٩١/٢٥٧/١ – تقريب التهذيب: ص٥٧٩/١١٦)

*نافع مولى ابن عمر (معرفة الثقات: ١٨٣٩/٣١٠/٢ – الكاشف: ٥٧٩١/٣١٥/٢ – تقريب التهذيب: ص٧٠٨٤/٥٥٩).

بِلِسَانِهِ وَلَمْ يُفْضِ الْإِيمَانُ إِلَى قَلْبِهِ»، فإن هذا النّداء وما بعده يدلّ على أن الصّفات والأفعال التي ستُذكر لاحقًا هي من شعار المنافقين، أو من سمات ناقصي الإيمان.

لقد تضمنت الوصية النبوية نواهي مهمة كلها تلتقي في ضوء احترام خصوصية الفرد، فقال ﷺ: «وَلَا تَتَّبِعُوا عَوْرَاتِهِمْ»: "أي لا تجسّسوا عيوب الآخرين ومساوئهم وزلّاتهم وهفواتهم، فإن من يفعل ذلك ينشغل عن إصلاح نفسه وتزكيتها.

ثم قال ﷺ «فَإِنَّهُ مَنِ اتَّبَعَ عَوْرَاتِهِمْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ»: أي من حاول تتبّع عيوبهم ومساوئهم فإن الله عزّ وجل سيكشف عيوبه وزلّاته، ويُجازيه من جنس عمله بسوء صنيعه في الدّنيا والآخرة، جزاءً وفاقًا.

«وَمَنْ يَتَّبِعِ اللَّهُ عَوْرَتَهُ يَفْضَحْهُ فِي بَيْتِهِ»: أي يكشف الله عزّ وجلّ مساويه وعيوبه، وتحصل له الفضيحة، ولو كان في بيته مُختفيا من الناس، أي تصل إليه العقوبة والفضيحة، ويصل إليه جزاؤه في الدنيا قبل جزاء الآخرة الذي ينتظره"(١).

إن اقتحام الحياة الخاصة للغير دون علمهم، وكشف الستر عنها بأي طريقة كانت: كتصويرهم، أو التلصّص البصري عليهم، أو استراق السمع، أو غير ذلك من الطرق، ونشرها على منصات الإعلام الرقمي، أو مواقع التواصل الاجتماعي، أو غير ذلك، وكلّ ذلك يُعَدُّ تتبعًا للعورات التي يجب سترها، وانتهاكًا للحُرُمات التي يجب صونها، بالإضافة إلى أنها أفعالٌ مستقبحةٌ لدى العقلاء(٢).

قد يظن البعض بأن تدخله في خصوصيات الناس، ومراقبة أحوالهم، وتتبع عوراتهم إنما هو لأجل مصلحتهم وإصلاح أمورهم، والحقيقة والواقع

(١) تحفة الأحوذي: ١٥٣/٦ بتصرف.

(٢) فتوى دار الإفتاء رقم ٦٤٥٣ بتاريخ ٢٢ مارس ٢٠٢٢م.

بنبئان بعكس ذلك، فالتدخل في خصوصيات الغير يستلزم أموراً كلها فاسدة، وكلها عظيمة الضرر، فمن تتبع عورات الغير وقع لا محالة في الغيبة وسوء الظن ورمي الناس بما لم يتثبت منه، وإيقاع الأذى بالغير، وغير ذلك من الأمور التي لو نظرنا لوجدنا أن مفاسدها أكبر من المصلحة المراد تحقيقها، يقول المُناوي رحمه الله(١): "ولُّوا عن النّاس، ولا تتّبعوا أحوالهم، ولا تبحثوا عن عَوْراتهم، ألم تعلم أنّك إن اتبعت التّهمة فيهم لتعلمها وتُظهرها؛ أوقعتهم في الفساد، أو قاربت أن تُفسدهم؛ لوقوع بعضهم في بعضٍ بنحو غيبة، أو لحصول تُهمةٍ لا أصل لها، أو هتك عرض ذوي الهيئات المأمور بإقالة عثراتهم، وقد يترتب على التفتيش من المفاسد ما يربو على تلك المفسدة التي يُراد إزالتها. (٢)

رابعاً: إغلاق الطرق التي تؤدي إلى كشف خصوصيات الآخرين:

لو نظرنا إلى القرآن والسنة لوجدنا فيهما كثيراً من الآداب والإرشادات التي تعين الإنسان على ألا يتدخل فيما لا يعنيه، وأيضاً تعمل على حماية خصوصيات كل فرد، فنجد الأمر عام بالنهي عن التجسس لأنه انتهاك لخصوصية الغير، فقال تعالى ﴿ولا تَجَسَّسُوا﴾(٣).

قال قتادة(٤) في تفسيرها: هل تدرون ما التجسس أو التجسيس؟ هو أن تتبع، أو تبتغي عيب أخيك لتطلع على سرّه»(٥).

---

(١) المناوي: هو عبد الرؤوف بن تاج العارفين بن نورالدين القاهري الشافعي، ولد سنة ٩٥٢هـ، من كبار العلماء بالدين والفنون، له أكثر من مائة مصنف، وتوفي سنة: ١٠٢٩هـ.(خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، محمد أمين بن فضل الله المحبي الحموي، دار صادر بيروت: ١٩٣/٢ – البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، الشوكاني، دار المعرفة– بيروت: ٣٥٧/١).

(٢) فيض القدير: ٥٥٩/١.

(٣) سورة الحجرات: آية ١٢.

(٤) قتادة بن دعامة السدوسي حافظ العصر، قدوة المفسرين والمحدثين، أبو الخطاب السدوسي، البصري، ولد سنة ٦٠هـ، وكان من أوعية العلم، وممن يضرب به المثل في قوة الحفظ، توفى سنة ١١٨هـ.(سير أعلام النبلاء: ٢٦٩/٥).

(٥) تفسير الطبري جامع البيان لابن جرير الطبري– دار التربية والتراث: ٢٢ /٣٠٤.

وقال البغوي[1]: " التَّجَسُّسُ: هُوَ الْبَحْثُ عَنْ عُيُوبِ النَّاسِ، نَهَى اللَّهُ تَعَالَى عَنِ الْبَحْثِ عَنِ الْمَسْتُورِ مِنْ أُمُورِ النَّاسِ وَتَتَبُّعِ عَوْرَاتِهِمْ حَتَّى لَا يَظْهَرَ عَلَى مَا سَتَرَهُ اللَّهُ مِنْهَا"[2].

إن تتبع الناس والتنصت عليهم ومحاولة معرفة أسرارهم وخصوصياتهم جريمة نكراء يترتب عليها عدد من الكبائر كسوء الظن بالناس والتحدث عنهم بسوء وتشويه صورتهم، وقد ورد ذكر هذه الجرائم متتابعة ومرتب بعضها على بعض فى آيات سورة الحجرات التى وجهت المجتمع بأكمله لاحترام الخصوصيات وعدم اقتحامها قال تعالى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبْ بَعْضُكُمْ بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ »[3].

إن هذه الآية تحيط حرمات المسلم وعرضه وحريته بسياج قوي منيع من المناهي التي يترتب بعضها على بعض، فالظن قد يدفع صاحبه إلى التجسس ليتأكد مما يظن، أو أنه قد يأتي بعد التجسس حين يطلع الإنسان على عورات الغير فيظن سوءاً، ويبدأ في الغيبة وافشاء السر ونشر الخصوصيات، فجاءت هذه الآية لتقاوم هذه الأعمال الغير أخلاقية، فنهت عنها وحثت على تطهر المسلم من هذا السلوك لتؤكد على مبدأ أن للناس حرياتهم وحرماتهم وكراماتهم التي لا يجوز أن تنتهك في صورة من الصور، ولا أن تمس بحال من الأحوال.

كذلك من الأمور التي شرعها الإسلام لتعين على حفظ الخصوصية (الاستئذان)، فنجد الإسلام قد شرع الإستئذان قبل الدخول فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا

(١) البغوي أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد، الشافعي، المفسر، صاحب التصانيف، كان يلقب بمحيي السنة وبركن الدين، وكان سيداً إماماً، توفى سنة ٥١٦هـ.(تذكرة الحفاظ: ١٠٦٢/٣٧/٤ – سير أعلام النبلاء: ٤٣٩/١٩).

(٢) تفسير البغوي معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، دار طيبة: ٣٤٥/٧.

(٣) سورة الحجرات: آية ١٢.

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾(١)، وعَنْ ثَوْبَانَ(٢) رضي الله عنه، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ أَنْ يَنْظُرَ فِي جَوْفِ بَيْتِ امْرِئٍ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ نَظَرَ فَقَدْ دَخَلَ»(٣)

---

(١) سورة النور: آية ٢٧.

(٢) ثوبان بن بجدد صحابي مشهور، مولى رسول الله ﷺ، أبو عبد الله. وقيل: أبو عبد الرحمن، من أهل السراة، وهو موضع بين مكة واليمن. أصابه سباء فاشتراه رسول الله ﷺ فأعتقه، ولم يزل يكون معه في السفر والحضر إلى أن توفى رسول الله ﷺ، فخرج إلى الشام فنزل الرملة، ثم انتقل إلى حمص فابتنى بها داراً، وتوفى بها سنة ٥٤هـ (الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ابن عبد البر، تحقيق علي البجاوي، مكتبة نهضة مصر: ٢٨٢/٢١٨/١ – الإصابة: ٩٦٩/٥٢٧/١)

(٣) أخرجه أحمد في مسنده بزيادة في آخره: ٢٢٤١٥/٩٦/٣٧، قال: حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ ابْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ، عَنْ ثَوْبَانَ، به.

والترمذي في سننه: أبواب الصلاة/باب ما جاء في كراهية أن يخص الإمام نفسه بالدعاء (٣٥٧/١٨٩/٢)، قال: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَيَّاشٍ قَالَ: حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ صَالِحٍ...به. وقال الترمذي: حديث ثوبان حديث حسن.

قلت: هو حديث حسن، فيه يزيد بن شريح، وشداد بن حي كلاهما صدوق حسن الحديث .

(* علي بن حجر خلاصة حاله ثقة، راجع تهذيب الكمال: ٣٦١/٢٠/ ٤٠٣٦ – الكاشف: ٣٨٩٠/٣٦/٢ – سير أعلام النبلاء: ١٣٩/٥٠٧/١١ – تقريب التهذيب: ص٣٩٩/٤٧٠٠.

* واسماعيل بن عياش ثقة في روايته عن الشاميين، وقد روى هنا عن حبيب بن صالح وهو شامي.(راجع تهذيب الكمال: ٤٧٢/١٦٣/٣ – تقريب التهذيب: ص١٠٩ / ٤٦٦)

* وحبيب بن صالح ثقة. راجع: الجرح والتعديل: ٤٨١/١٠٣/٣ – تهذيب الكمال: ١٠٩١/٣٨١/٥ – تقريب التهذيب: ص١٠٩٢/١٥١.

* ويزيد بن شريح صدوق. (راجع: الثقات لابن حبان: ٥٤١/٥ – تهذيب الكمال: ٧٠٠٢/١٥٩/٣٢ – الكاشف: ٦٣١٦/٣٨٤/٢ – تهذيب التهذيب: ٤١٧/٤ – تحرير تقريب التهذيب: ٧٧٢٨/١١٢/٤. =

إن الاستئذان يحفظ للإنسان حقه في صيانة عِرضه وعوراته وخصوصياته، ويعطيه الفرصة والوقت أن يعيد ترتيب حاله، فيخفي ما لا يحب أن يطلع غيره عليه، فلا ينتهك أحد حرمته، ولا يباغته أحد فيكشف عورته، فلا يظهر للناس إلا وهو في أفضل حال يريد أن يظهرها لهم.

والإسلام لم يجبر الإنسان على استقبال الناس وقتما أرادوا واستأذنوا، بل أعطاه الحق في أن لا يعطي الإذن بالدخول حتى لو كان المستأذِن واقف بباب المنزل، فقال تعالى: ﴿ وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا هُوَ أَزْكَى لَكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾[1]، قد يكون الإنسان في حال نفسية أو جسدية لا يستطيع بها أن يقابل غيره، فاحترم الشرع هذا وأعطاه الحق في رفض الإذن، بل وحث المستأذِن على الرجوع، وتقبُّل ذلك بصدرٍ رحب، وطيَّب خاطره بقوله ﴿هُوَ أَزْكَى لَكُمْ ﴾، لقد اختصر البيان القرآني كلَّ ما يمكن أن يحدث في عدم الاستئذان من قبائح ومنكرات بكلمة «أزكى»، وهي مشتقة من كلمة «الزكاة» التي تطهّر النفوس، وتحدّ من جبروتها.[2]

نعم هو أركى للجميع من نواحٍ عدة، فهو فرصة لتعويد النفس وتربيتها على الأخلاق الحسنة، واحترام خصوصيات الغير، وتقبل أعذارهم، كما أنه أزكى في أنه يقطع على الشيطان أي سبل لتوغير النفوس من بعضها البعض، فقد يستقبل الإنسان أحداً وهو على حالٍ نفسية غير مناسبة فلا يستطيع أن يحسن الاستقبال، فيحزن الضيف ويظن أن هذا قلة تقدير أو قلة اهتمام في حين أن السبب أن صاحب البيت مهموم أو حزين ولا يريد أن يعلم ضيفه أو أن يُظهر

=* وشداد بن حي صدوق. راجع: تهذيب الكمال: ٢٧٠٥/٣٩٢/١٢ – الكاشف: ٢٢٤٨/٤٨١/١ – تهذيب التهذيب: ٥٥٠/٣١٦/٤ – تقريب التهذيب: ص٢٧٥٣/٢٦٤).

(١) سورة النور: جزء من الآية ٢٨.

(٢) جماليات المفردة القرآنية، أحمد ياسوف، دار المكتبي، دمشق: ص٢٦٥.

ذلك له لكن بدون قصد ظهر ذلك في تصرفاته، فكان الحل من الشرع بأن رفع الحرج عن صاحب البيت بهذا الأمر الحكيم: ﴿وَإِنْ قِيلَ لَكُمُ ارْجِعُوا فَارْجِعُوا ﴾.

ولم يقتصر الأمر بالاستئذان على من هو خارج البيت، بل إن الشرع حفظ خصوصية أصحاب البيت الواحد من بعضهم البعض، فأمر باستئذان الأولاد والخدم عند الدخول على الوالدين في أوقات مخصوصة نص عليها القرآن، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنْكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ ثَلَاثُ عَوْرَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جُنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَوَّافُونَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾(١).

فالناظر في هذه الآية يرى أن الله سبحانه وضع أحكاماً للاستئذان داخل البيوت، ونظم الأمر حفاظاً على خصوصية الأفراد، وحرصاً على عدم انتهاك هذه الخصوصية، فالخدم، والأطفال المميزون الذين لم يبلغوا الحلم يدخلون بدون استئذان إلا في ثلاثة أوقات، هذه الأوقات عادةً ما تنكشف فيها العوراتُ، لذا وجب الاستئذان فيها، هذه الأوقات هي: قبل صلاة الفجر؛ حيث يكون الناس في ثياب النوم عادة أو أنهم يغيرونها ويلبسون ثياب الخروج، ووقت الظهيرة عند القيلولة حيث يخلعون ملابسهم في العادة ويرتدون ثياب النوم للراحة، وبعد صلاة العشاء حين يخلعون ملابسهم كذلك ويرتدون ثياب الليل.

وقد سمى القرآن هذه الأوقات عَوْرَاتٍ نظراً لأن الغالب انكشاف العورات فيها، ففي هذه الأوقات الثلاثة لا بد أن يستأذن الصغار المميزون الذين لم يبلغوا الحلم، كي لا تقع أنظارهم على عورات أهليهم.

أما البالغون فهم مأمورون بالاستئذان في كل الأوقات، فقال تعالى: ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾(٢).

---

(١) سورة النور: آية ٥٨.

(٢) سورة النور: آية ٥٩.

فقيل في تفسيرها: "أي يستأذن هؤلاء الأطفال إذا بلغوا على كل حال، كما استأذن البالغون في كل وقت، يعني من الرجال خاصة"(١).

وحفظ الشرع خصوصية الأمهات فَجاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بن مسعود رضي الله عنه قَالَ: أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: "مَا عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهَا تُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا"(٢).

---

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية، مكي بن أبي طالب المالكي، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة: ٥١٤٦/٨.

(٢) أخرجه البخاري قي الأدب المفرد: ص١٠٥٩/٣٦٤، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فذكره. وهو حديث صحيح.

(راجع *محمد بن يوسف بن واقد خلاصة حاله ثقة راجع: معرفة الثقات للعجلي: ١٦٦٣/٢٥٧/٢ – تذكرة الحفاظ: ٣٧٢/٢٧٥/١ – تقريب التهذيب: ص٦٤١٥/٥١٥.

*وسفيان هو الثوري امام الأئمة راجع: مشاهير علماء الأمصار: ص١٣٤٩/٢٦٨ – تهذيب الكمال: ٢٤٠٧/١٥٤/١١ – تقريب التهذيب: ص٢٣٤٦/٢٤٤.

*الأعمش هو سليمان بن مهران ثقة حافظ، راجع: الطبقات الكبرى: ٢٥٣٠/٣٣١/٦ – تهذيب الكمال: ٢٥٧٠/٧٦/١٢ – تذكرة الحفاظ: ١٤٩/١١٦/١.

*إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي أبو عمران الكوفي. أحد الأعلام فقيه ثقة كثير الإرسال. راجع: الطبقات الكبرى: ٣٥٧/٣٩٠/١ – تذكرة الحفاظ: ٧٠/٥٩/١ – سير أعلام النبلاء: ٢١٣/٥٢٠/٤.

*علقمة بن قيس بن عبد الله ثقة إمام فقيه. راجع: تهذيب الكمال: ٤٠١٧/٣٠٠/٢٠ – تذكرة الحفاظ: ٢٤/٣٩/١ – تقريب التهذيب: ص٣٩٧ / ٤٦٨١/٤٦٧٣.

عبد الله هو ابن مسعود رضي الله عنه، صحابي جليل، أحد السابقين إلى الإسلام، ومن كبار العلماء من الصحابة، مناقبه جمة ولاه عمر رضي الله عنه على الكوفة ومات سنة اثنتين وثلاثين أو في التي بعدها بالمدينة.(راجع الاستيعاب في معرفة الأصحاب: ١٦٥٩/٩٨٧/٣ – أسد الغابة: ٣١٨٢/٣٨١/٣).

وكذا خصوصية الأخوات، جاء رجل إلى ابن عباس رضي الله عنه فسأله: "أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُخْتِي؟ فَقَالَ: نَعَمْ، فَأَعَدْتُ فَقُلْتُ: أُخْتَانِ فِي حِجْرِي، وَأَنَا أُمَوِّنُهُمَا وَأُنْفِقُ عَلَيْهِمَا، أَسْتَأْذِنُ عَلَيْهِمَا؟ قَالَ: نَعَمْ، أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهُمَا عُرْيَانَتَيْنِ؟"(١).

لقد وجَّهَ الشرع الحنيف الصغير والكبير والذكر والأنثى إلى مراعاة الخصوصية وعدم اقتحامها أو العبث بها أو التحرى عليها بأى شكل من الأشكال، واعتبر ذلك حقاً خاصاً لكل فرد لا يجوز لأحد أن يتدخل فيه أو يكرهه على التخلى عنه، ولو أن الناس التزموا هذا النهج القويم فى احترام خصوصيات بعضهم البعض وعدم التدخل فيما لا يعنيهم لاستقامت حياة الأفراد والمجتمعات ولما وجدنا تشاحناً أو تباغضًا أو تباعدًا.

كذلك من الطرق التي أغلقها الإسلام حفاظاً على الخصوصية هو إطلاق البصر على الآخرين، فجاء الأمر بغض البصر، فغض البصر ليس فقط وسيلة لحماية الإنسان نفسه من الشهوات، بل هو أيضًا وسيلة لاحترام خصوصية

---

(١) أخرجه البخاري قي الأدب المفرد: ص١٠٦٣/٣٦٥، قال: حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرٌو، وَابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فذكره.

وإسناده صحيح، رجاله ثقات.(* الحميدي هو عبد الله بن الزبير بن عيسى ثقة إمام كثير الحديث (راجع الطبقات الكبرى: ٢٤٨٦/٦٣/٨ – الجرح والتعديل: ٢٦٤/٥٦/٥ – تقريب التهذيب: ص٣٣٢٠/٣٣١٦/٣٠٣).

*سفيان هو ابن عيينه، إمام حجة .(راجع الطبقات الكبرى: ٢٤٦٨/٥٩/٨ – الجرح والتعديل: ٩٧٣/٢٢٥/٤ – مشاهير علماء الأمصار لابن حبان، الطبعة الأولى، دار الوفاء: ص١١٨١/٢٣٥ – تقريب التهذيب: ص٢٤٥١/٢٤٥).

* عمرو هو ابن دينار المكي، أبو محمد، ثقة ثبت.(راجع: الجرح والتعديل: ١٢٨٠/٢٣١/٦ – تذكرة الحفاظ: ٩٨/٨٥/١ – تقريب التهذيب: ص٥٠٢٤/٤٢١).

* عطاء بن يسار تابعي ثقة.(راجع: الجرح والتعديل: ١٨٦٧/٣٣٨/٦ – تهذيب الكمال: ٣٩٤٦/١٢٦/٢٠ – تذكرة الحفاظ: ٨٠/٧٠/١).

الآخرين وتجنيبهم الإحراج أو التعدي. وغض البصر يقصد به في اللغة: كف البصر، وعدم إطلاقه.(١)، فإذا كف الإنسان بصره، ومنعه من الاسترسال في التأمل والنظر وتتبع العورات كان ذلك عوناً له على احترام خصوصيات الآخرين، أما إذا أطلق النظر إلى الآخرين أو ما يخصهم دون إذن أو بطريقة غير لائقة فهو يعد انتهاكًا للخصوصية. قال تعالى: ﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴾.(٢)

إن المؤمن لو تذكر شهادة العينين عليه يوم القيامة لأحجمها عن تتبع عورات الغير، قال تعالى :﴿ حَتَّى إِذَا مَا جَاءُوهَا شَهِدَ عَلَيْهِمْ سَمْعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَجُلُودُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾.(٣)

وروى مسلم في صحيحه من حديث أنس – رضي الله عنه – قال: " كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ الله ﷺ، فَضَحِكَ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مِمَّ أَضْحَكُ؟ قَالَ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: مِنْ مُخَاطَبَةِ الْعَبْدِ رَبَّهُ، يَقُولُ: يَا رَبِّ، أَلَمْ تُجِرْنِي مِنَ الظُّلْمِ؟ قَالَ: يَقُولُ: بَلَى. قَالَ: فَيَقُولُ: فَإِنِّي لَا أُجِيزُ عَلَى نَفْسِي إِلَّا شَاهِدًا مِنِّي. قَالَ فَيَقُولُ: كَفَى بِنَفْسِكَ الْيَوْمَ عَلَيْكَ شَهِيدًا، وَبِالْكِرَامِ الْكَاتِبِينَ شُهُودًا. قَالَ: فَيُخْتَمُ عَلَى فِيهِ، فَيُقَالُ لِأَرْكَانِهِ: انْطِقِي. قَالَ: فَتَنْطِقُ بِأَعْمَالِهِ. قَالَ: ثُمَّ يُخَلَّى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَلَامِ. قَالَ: فَيَقُولُ: بُعْدًا لَكُنَّ وَسُحْقًا، فَعَنْكُنَّ كُنْتُ أُنَاضِلُ(٤)»(٥).

إن هذا الحديث يبين شدة عدله أنه سبحانه، ويؤكد قوله تعالى: ﴿ وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ﴾(٦)، فلم يكتف سبحانه بشهادة الشهود، وإنما أنطق الجوارح وأعضاء الإنسان ليكون ذلك أبلغ في الحجة عليه.

---

(١) لسان العرب: ١٩٧/٧.
(٢) سورة النور: آية ٣٠.
(٣) سورة فصلت: آية ٢٠.
(٤) فَعَنْكنّ كُنْتُ أُنَاضِلُ: أَيْ أجادِل وأخاصِم وأدافِع.(النهاية في غريب الحديث: ٧٢/٥).
(٥) أخرجه مسلم قي صحيحه: كتاب الزهد والرقائق (٢٩٦٩/٢١٦/٨).
(٦) سورة الكهف: جزء من الآية ٤٩.

وغض البصر ليس مقتصراً فقط على النظر إلى العورات، وإنما يشمل كل ما هو من خصوصيات الغير حتى لو كان كتاباً مكتوباً، فإذا اطلع الإنسان على سرٍّ لغيره مكتوب في ورقة أو في كتاب خاص لزمه عدم الإفصاح لغيره على ما اطلع عليه لاحتمال أن يكون فيه سرٌّ للكاتب لا يُحِبُّ الاطلاعَ عليه. (١)

وكما لا يجوز النظر في المكتوب بغير إذن، كذلك لا يجوز فرض النفس على مجالس الغير، والاستماع إلى حديثهم بغير رضاهم، ففي الحديث الذي رواه ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: " مَنْ تحلَّم بِحُلْمٍ لَمْ يَرَهُ كلِّف أَنْ يَعْقِدَ بَيْنَ شَعِيرَتَيْنِ، ولَنْ يَفْعَلَ، ومَنِ اسْتَمَعَ إِلَى حَدِيثِ قَوْمٍ، وَهُمْ لَهُ كَارِهُونَ، أَوْ يفرُّون مِنْهُ، صُبَّ فِي أُذُنِهِ الْآنُكُ(٢) يَوْمَ الْقِيَامَةِ .. الحديث".(٣)

فأخبَرَ ﷺ أنَّ مَن اسْتَمَعَ إلى كَلامِ قَوْمٍ وهُم له كارِهونَ، أو يَفِرُّونَ منه؛ حتَّى لا يَسمَعَ ما يَقولون، صُبَّ في أُذُنِه الآنُكُ يومَ القِيامَةِ، فكَما تَلَذَّذَتْ أُذنُهُ بسَماعِ ما لا يَحِلُّ له، عُذِّبَتْ بصَبِّ الرَّصاصِ فيها.

فإن سأل سائل عمن استمع إلى حديث قوم لا ضرر على المتحدثين في استماعه إليهم، وللمستمع فيه نفع عظيم، إما في دينه أو في دنياه، هل يجوز استماعه إليه وإن كره ذلك المتحدثون؟

فالجواب: إن المستمع لا يعلم هل له فيه نفع إلا بعد استماعه إليه وبعد دخوله فيما كره له رسول اللَّه ﷺ، فغير جائز له استماع حديثهم ما دام قد علم كراهتهم لذلك، وإن كان لا ضرر عليهم فيه؛ لنهيه عليه السلام عن الاستماع

---

(١) الفواكه الدواني، شهاب الدين النفراوي، دار الفكر: ٢/ ٢٧٦ – أسنى المطالب في شرح روض الطالب، زين الدين أبو يحيى السنيكي، دار الكتاب الإسلامي: ٤٧٩/٢ بتصرف.

(٢) الآنُكُ: هو الرَّصاصُ الخالص؛ وقيل الَّرصاص الْأَبْيَضُ. وَقِيلَ الْأَسْوَدُ. (النهاية في غريب الحديث: ٧٧/١/الهمزة مع النون).

(٣)أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب التعبير / باب من كذب في حلمه (٦٦٣٥/٢٥٨١/٦).

إلى حديثهم نهيًا عامًّا، فلا يجوز لأحد من الناس أن يستمع إلى حديث قوم يكرهون استماعه.(١)

ورَوَى البخاريُّ في الأدبِ المفردِ منْ روايةِ سعيدٍ المقبريِّ(٢) قالَ: "مررتُ على ابن عمرَ(٣) ومعَهُ رجلٌ يتحدثُ فقمتُ إليهما، فلطم في صدري وقالَ: إذا وجدتَ اثنينِ يتحدثانِ فلا تقمْ معهُما حتَّى تَسْتَأْذِنَهُمَا، فَقُلْتُ: أَصْلَحَكَ اللَّهُ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّمَا رَجَوْتُ أَنْ أَسْمَعَ مِنْكُمَا خَيْرًا "(٤).

---

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ٥٥٦/٩ بتصرف.

(٢) سعيد المقبري: هو أبو سعد سعيد بن أبي سعيد كيسان الليثي مولاهم المدني المقبري، كان يسكن بمقبرة البقيع، حدث عن أبيه، وعن عائشة، وأبي هريرة، وغيرهم .وحدث عنه أولاده عبد الله وسعد، ومالك بن أنس، والليث بن سعد، وخلق سواهم. كان من أوعية الحديث، وحديثه مخرج في الصحيحين، توفى سنة خمس وعشرين ومائة، وقيل غير ذلك.(سير أعلام النبلاء: ٨٨/٢١٦/٥).

(٣) ابن عمر: هو الصحابي الجليل عبد الله بن عمر بن الخطاب، من صغار الصحابة، وأحد المكثرين في رواية الحديث، كان من أكثر الناس اقتداءً بسيرة النبي محمدﷺ، ومن أكثرهم تتبُّعًا لآثاره، شهد ابن عمر الخندق وما بعدها من المشاهد مع رسول الله ﷺ، ثم شارك بعد وفاة النبي ﷺ في الفتوحات، ولما قامت الفتن بعد مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه آثر اعتزال الفتن، تجنبًا منه للخوض في دماء المسلمين، توفى رضي الله عنه سنة أربع وسبعين.(أسد الغابة: ٣٠٨٢/٣٣٦/٣ – الإصابة: ٤٨٥٢/١٥٥/٤).

(٤) أخرجه البخاري في الأدب المفرد: باب إذا رأى قوماً يتناجون فلا يدخل معهم (ص١١٦٦/٣٩٩)، قال: أَخْبَرَنَا دَاوُدُ ابْنُ قَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدًا الْمَقْبُرِيَّ يَقُولُ..فذكره. وهو أثر صحيح، رجاله ثقات.

(داود بن قيس الفراء: راجع ترجمته في الطبقات الكبرى: ٢١٥٥/٥٥٤/٧ – تاريخ ابن معين: ص٣١٢/١٠٧- الجرح والتعديل: ١٩٢٤/٤٢٢/٣- تقريب التهذيب: ص١٨٠٨/١٩٩.

سعيد المقبري: هو سعيد بن أبي سعيد التابعي الجليل، ثقة.(راجع: الطبقات الكبرى: ١٨٧٣/٤٢٤/٧ – الجرح والتعديل: ٢٥١/٥٧/٤ – تذكرة الحفاظ: ١٠١/٨٨/١.

قالَ ابنُ عبدِ البرِّ[١]: لا يجوزُ لأحدٍ أن يدخلَ على المتناجينَ في حالِ تناجيهمَا[٢].

وقال ابن حجر: ولا ينبغي للداخل القعود عندهما إلا بإذنهما، لما افتتحا حديثهما سرّاً وليس عندهما أحد، دلَّ على أن مرادهما ألا يطلع أحد على كلامهما.. فالمحافظة على ترك ما يؤذي المؤمن مطلوبة وإن تفاوتت المراتب"[٣]

كذلك من الأمور التي تصب في احترام الخصوصية النهي عن كثرة السؤال، فعن المغيرة بن شعبة[٤] رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:" إِنَّ اللَّهَ كَرِهَ لَكُمْ ثَلَاثًا: قِيلَ وَقَالَ، وَإِضَاعَةَ المال وكثرة السؤال"[٥].

قال النووي: يحتمل أن يراد ب"وكثرة السؤال": أي كثرة سؤال إنسان بعينه عن تفاصيل حاله، والدخول فى خصوصيات حياته التى يكره أن يطلع الناس عليها، فيقع فى الضيق والحرج بسبب سؤاله عن ذلك.

---

(١) ابن عبد البر: هو أَبُو عُمَرَ يُوسُفُ بْنُ عَبْدِ اللهِ النَّمرِيُّ، إمام وفقيه مالكي ومحدث ومؤرخ أندلسي، يعد أحد أعلام المغرب الإسلامي في القرن الخامس الهجري، جمع بين الرواية والدراية، وله مصنفات رائدة في الحديث والفقه والتاريخ، توفى سنة ٤٦٣هـ.(الاستيعاب: المقدمة/٩ باختصار).

(٢) التمهيد: ٥٤٣/٩.

(٣) فتح الباري: ٨٤/١١.

(٤) الْمُغيرَة بن شُعْبَة: هو الصحابي الجليل المغيرة بن شعبة بن أبي عَامر بن مَسْعُود، أَبُو عبد الله وَيُقَال أَبُو عِيسَى الثَّقَفِيّ، أسلم عام الخندق، وَأول مشْهد شهده مَعَ رَسُول الله ﷺ الْحُدَيْبِيَة، وَفِي خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ولي الْبَصْرَة نَحْو سنتَيْن وَله بهَا فتوح، ثم ولي الْكُوفَة وبها مَاتَ سنة خمسين فِي الطَّاعُون فِي شعْبَان وَهُوَ ابْن سبعين سنة.(أسد الغابة: ٥٠٧١/٢٣٨/٥ – الإصابة: ٨١٩٧/١٥٦/٦).

(٥) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الزكاة / باب لا يسألون الناس الحافاً (١٤٠٧/٥٣٧/٢)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الأقضية / باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة (٥٩٣/١٣١/٥).

ويتضمن ذلك حصول الحرج في حق المسؤول، فإنه قد لا يؤثر إخباره بأحواله، فإن أخبره شق عليه، وإن كذبه في الأخبار أو تكلف التعريض لحقته المشقة، وإن أهمل جوابه ارتكب سوء الأدب(١).

إن مما يتسبب في الجفوة بين الجيران محاولة الجار التدخل في شؤون جيرانه الخاصة، فتراه يكثر من السؤال عن الخصوصيات : كم راتبك ؟ كم تنفق شهريًا ؟ كم رصيدك في البنك ؟ هل لك حساب واحد أم عدة حسابات؟

وبعض الناس يرسل زوجته أو أبناءه ليوافوه بأخبار الجيران، وما استجد من شؤونهم وأحوالهم، والواجب على المسلم أن يكون ذا مروءة، فلا يتدخل فيما لا يعنيه، ولا يسأل عن خصوصيات الناس وأحوالهم الداخلية، قال تعالى: "وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا"(٢).

إن الحياة الخاصة للأفراد تحتاج في الوقت الحاضر إلى حماية كبيرة من الانتهاكات التي تمس الخصوصية بسبب التعدي الحاصل عليها من قبل غيرهم من الأفراد، لذا فإن أهداف القائمين بالتشريع في المجتمع هو مراعاة الحقوق والحريات الفردية والجماعية، وهو ما يعد مقياساً حقيقياً لتقدم الأمم ورقيها.

ومن أهم ما يميز التشريع الإسلامي أنه يوفر للفرد المسلم حياة آمنه، حياة يأمن الناس فيها على أنفسهم، وعلى أسرارهم وعوراتهم، فلا يوجد مبرر مهما كان لأن ينتهك الإنسان حرمات الأنفس والبيوت والأسرار.

خامساً: الحث على ستر المسلم وبيان فضيلة ذلك:

السَّتْر على الناس خلق نبوي، حث عليه الشرع ووعد بجزيل الثواب عليه، وذلك لما فيه من حفظ عورات الْمسلمين وسترهم، والبعد عما يؤذيهم، فتزداد المحبة وتُحفظ الأخوة بينهم، فالمؤمن يستُر وينصَح، ولا يهتك ويفضح،

(١) شرح النووي على مسلم: ١١/١٢ بتصرف.
(٢) سورة الإسراء: آية٣٦.

لذا لم يكتف الشرع في أمر الخصوصية بجانب الترهيب والتحذير والوعيد، بل اعتمد أيضاً على الترغيب، فدعا أن يستر المسلم على أخيه ما نما إليه من علم يخص أخاه وهو يعلم أنه لا يحب أن يعرف ذلك عنه، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "...وَمَن سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"(١) فهذا الحديث في الترغيب في ستر عورات المسلمين(٢).

قال ابن المنذر(٣): "ويستحب لمن اطلع من أخيه المسلم على عورة أو زلة توجب حداً، أو تعزيرًا، أو يلحقه فى ذلك عيب أو عار أن يستره عليه؛ رجاء ثواب الله"(٤).

فمنْ سترَ مسلمًا بأن اطّلعَ منهُ على ما لا ينبغي إظهارهُ منَ الزلّاتِ والعثراتِ، فإنهُ مأجورٌ بما ذكرهُ منْ سترهِ في الدنيا والآخرةِ، فيسترُه في الدنيا

(١) جزء من حديث عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: (الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرُبَاتِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)، وهو حديث متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المظالم/باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه (٢/٨٦٢/٢٣١٠)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة والآداب/باب تحريم الظلم(٨/١٨/٢٥٨٠).

(٢) نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، ط١ دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية: ٧/٢٤٩/١٣٧٩.

(٣) ابن المنذر: هو الإمام أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابورى، المُجمع على إمامته، وجلالته، ووفور علمه، وجمعه بين التمكن فى علمى الحديث والفقه، وله المصنفات المهمة النافعة، قال الذهبي: صاحب الكتب التي لم يصنف= = مثلها، توفى بمكة سنة تسع أو عشر وثلاثمائة، رحمه الله.(تهذيب الأسماء واللغات النووي، دار الكتب العلمية: ٢/١٩٧/٧٤١ – وفيات الأعيان: ٤/٢٠٧/٥٨٠ – تذكرة الحفاظ: ٣/٥/٧٧٥).

(٤) شرح صحيح البخاري لابن بطال، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٣ م: ٦/٥٧٢.

بأنْ لا يأتي زلَّةً يكرهُ اطلاعَ غيرِه عليها، وإنْ أتاهَا لم يُطلعِ اللهُ عليها أحدًا، وسترُه في الآخرةِ بالمغفرةِ لذنوبِه، وعدمِ إظهارِ قبائحِه، وغيرِ ذلكَ.(١)

وقد نبَّه العلماء على أن الستر المحمود يكون في حق من حرص على الستر، ولم يجاهر بإظهار عوراته وذلاته، فإنه لأجل حياءه هذا يراعي ستره وعدم فضحه، أما من لا يبالي بستر الله عليه بل يجترىء ويبارز بالفواحش فهذا لا يُستر، والستر في حقه مذموم(٢).

مما سبق يتبيّن أن الإسلام قد أحاط خصوصية الفرد بسياج من الأحكام والآداب التي تصون كرامته وتحفظ حرمته، فكانت هذه التوجيهات النبوية التي تدل على عُمق الوعي الإسلامي بقيمة الخصوصية في بناء المجتمع الآمن المتماسك. ومن ثم فإن الالتزام بهذه التعاليم يُعد ضرورة في ظل ما يشهده العصر الرقمي من انتهاكات متكررة لخصوصيات الناس.

****

(١) سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – السعودية،: ١٧٩/٨.

(٢) المفهم لما أشكل من تلخيص مسلم ط١: (دار ابن كثير، دمشق – بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت): ٥٥٨/٦ بتصرف.

المبحث الثالث

مجالات تطبيق الخصوصية في الواقع المعاصر في ضوء السنة النبوية

مما سبق يتبين أن السنة النبوية قد وضعت أسساً شرعية تحفظ للإنسان خصوصيته، وتقيه من تطفل الآخرين وتجاوزهم لحدود الأدب والستر. وقد وسّع الواقع المعاصر من صور الخصوصية ومجالاتها، بما يستدعي تنزيل هذه التوجيهات النبوية على مستجدات الزمان والمكان، وفق مقاصد الشريعة وروحها.

وفيما يأتي بيانٌ لأهم مجالات تطبيق الخصوصية في العصر الحديث من منظور السنة، مع أمثلة توضيحية:

أولا: الخصوصية في المسكن ومحيط الأسرة:

تطبيق ذلك على واقعنا المعاصر:

يحرم تصوير البيوت من الخارج أو الداخل دون إذن أصحابها، سواء لغرض النشر أو الفضول، وقد قال:ﷺ"من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم ففقأوا[(١)] عينه، "فَقَدْ حَلَّ لَهُمْ أَنْ يَفْقَئُوا عَيْنَهُ".[(٢)]، وفي رواية: "فلا دية له ولا قصاص"[(٣)].

---

(١) ففقأوا عينه: أي شقوها، والفقء هو الشق.(النهاية في غريب الحديث: ٣/٤٦١/ففأ).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الآداب/باب تحريم النظر في بيت غيره (٦/١٨١/٢١٥٨).

(٣) أخرجه النسائي في سننه: كتاب القسامة/باب من اقتص وأخذ حفه دون السلطان (٨/١٠٨/٤٨٦٠)، قال: أخبرنا محمدُ بنُ المثنَّى قال: حدثنا معاذ بنُ هشام قال: حدَّثني أبي، عن قَتادةَ، عن النَّضر بن أنس، عن بَشير بنِ نَهيك، عن أبي هريرةَ، عن النبيِّ ﷺ قال: "مَنِ اطَّلَعَ في بيتِ قومٍ بغير إذنِهم فَفَقَأوا عينَه، فلا دِيَةَ له ولا قِصاص". والحديث إسناده حسن، فيه معاذ بن هشام صدوق، وباقي رجاله ثقات (راجع: * محمد بن المثنى (تسمية الشيوخ، النسائي، تحقيق: الشريف حاتم بن عارف العوني، دار عالم الفوائد –=

مثال تطبيقي لانتهاك الخصوصية:

قيام بعض مستخدمي وسائل التواصل بتصوير موائد طعام أو مواقف عائلية لغيرهم دون إذن، أو مشاركة صور زياراتهم لمنازل الناس، يدخل في دائرة المحظور شرعًا.

ثانيًا: خصوصية المحادثات والرسائل الإلكترونية:

**** تطبيق ذلك على واقعنا المعاصر:**

كل رسالة خاصة تُرسل عبر الهاتف أو وسائل التواصل ويعدها صاحبها سراً تعتبر أمانة، ولا يجوز نشرها أو إعادة إرسالها دون إذن صاحبها، لقوله ﷺ "إذا حدَّث الرجلُ بالحديثِ ثمَّ التفتَ فهيَ أمانة"[1] يعني: إذا حدث أحدٌ عندك

=مكة المكرمة: ص٤٢/٥٤ – الجرح والتعديل: ٤١٠/٩٥/٨ – تهذيب الكمال: ٥٥٧٩/٣٥٩/٢٦ – الكاشف: ٥١٣١/٢١٤/٢ – تقريب التهذيب: ص٦٢٦٤/٥٠٥).

*معاذ بن هشام (الجرح والتعديل: ١١٣٣/٢٥٠/٨ – تهذيب الكمال: ٦٠٣٨/١٣٩/٢٨ – سير أعلام النبلاء: ١١٩/٣٧٢/٩ – تقريب التهذيب: ص٦٧٤٢/٥٣٦)

* هشام الدستوائي: (الجرح والتعديل: ٢٤٠/٥٩/٩ – الكاشف: ٥٩٦٩/٣٣٧/٢ – تقريب التهذيب: ص٧٢٩٧/٥٧٣ .

* قتادة بن دعامة: الجرح والتعديل: ٧٥٦/١٣٣/٧ – سير أعلام النبلاء: ٢٦٩/٥/ ١٣٢ – تقريب التهذيب: ص٥٥١٨/٤٥٣).

*النضر بن أنس:(الجرح والتعديل: ٢١٧٢/٤٧٣/٨ – تهذيب الكمال: ٦٤١٧/٣٧٥/٢٩ – تقريب التهذيب: ص٧١٢١/٥٦١).

* بشير بن نهيك:(الطبقات الكبرى: ٣١١٩/١٦٦/٧ – الكاشف: ٦١٣/٢٧٢/١ – تقريب التهذيب: ص٧٢٦/٧١٤/١٢٥).

(١) أخرجه الترمذي في سننه: أبواب البر والصلة/باب ما جاء أن المجالس أمانة (١٩٥٩/٥٠٩/٣)، قال: حَدَّثَنا أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدٍ، قال: حَدثنا عبدُ الله بنُ المُبارِكِ، عن ابن أبي ذِئْبٍ، قال: أَخْبَرَنِي عبدُ الرحمنِ بنُ عَطاءٍ، عن عبد المَلِكِ بنِ جابِرِ بنِ عَتِيكٍ، عن جابِرِ بنِ عبدِ الله..الحديث. وقال: هذا حديث حسن.

حديثًا ثم غاب، صار حديثه أمانةً عندك يحرم عليك إضاعتها؛ أي: لا يجوز إفشاءُ تلك الحكاية(١).

وأخرجه أبو داود في سننه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية،: كتاب الأدب/باب في نقل الحديث (٤٨٦٨/٢٣١/٧)، قال: حدَّثنا أبو بكر بنُ أبي شيبةَ، حدَّثنا يحيى بنُ آدم، حدَّثنا ابنُ أبي ذئبٍ، عن عبدِ الرحمن بنِ عطاءٍ، عن عبدِ الملك بنِ جابر بنِ عَتيكٍ، عن جابرِ بنِ عبدْ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: "إذا، حدَّث الرجلُ بالحديثِ ثمَّ التفتَ فهيَ أمانةٌ".

والحديث من كلا الطريقين حسن فيه عبد الرجمن بن عطاء صدوق، قال عنه البخاري فيه نظر، وأدخله في الضعفاء، وعقب أبو حاتم على ذلك وقال: يحول من هناك، ووثقه ابن سعد وكذا النسائي مع ما عرف من تشدده، هذا وقد حسن الترمذي حديثه، أما باقي رجال الإسناد فثقات.

(دراسة إسناد سنن أبي داود:

* أبو بكر بن أبي شيبة ثقة (الجرح والتعديل: ٧٣٧/١٦٠/٥ – الكاشف: ٢٩٤٦/٥٩٢/١ – تقريب التهذيب: ص٣٢٠/٢٥٧٥).

*يحيى بن آدم ثقة (الطبقات الكبرى: ٢٧٥٣/٣٧٠/٦ – الجرح والتعديل: ٥٤٥/١٢٨/٩ – تهذيب الكمال: ٦٧٧٨/١٨٨/٣١ – الكاشف: ٦١٢٤/٣٦٠/٢ – تقريب التهذيب: ص٧٤٩٦/٥٨٧).

*ابن أبي ذئب هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث ثقة (الطبقات الكبرى: ١٣٤٥/٤٥٥/٥ –الجرح والتعديل: ١٧٠٤/٣١٣/٧ – الكاشف: ٥٠٠١/١٩٤/٢ – تقريب التهذيب: ص٦٠٨٢/٤٩٣)

*عبد الرحمن بن عطاء صدوق (الطبقات الكبرى: ١٢٣٦/٤٢٢/٥ – الجرح والتعديل: ١٢٦٩/٢٦٩/٥ –تهذيب الكمال: ٣٩٠٦/٢٨٥/١٧ – ميزان الاعتدال: ٤٩١٩/٥٧٩/٢ – تقريب التهذيب: ص٣٩٥٣/٣٤٦)

*عبد الملك بن جابر بن عتيك ثقة (الجرح والتعديل: ١٦٢٨/٣٤٥/٥– تهذيب الكمال: ٣٥١٩/٢٩٥/١٨ – الكاشف: ٣٤٤٣/٦٦٣/١ – تقريب التهذيب: ص٤١٦٩/٣٦٢).

(١) المفاتيح في شرح المصابيح، مظهر الدين الزيداني، تحقيق: نور الدين طالب وآخرين، دار النوادر–الكويت: ٢٤٧/٥ – شرح مصابيح السنة، ابن الملك، تحقيق: نور الدين طالب، إدارة الثقافة الإسلامية–الكويت،: ٣٣٧/٥ بتصرف

** مثال تطبيقي لانتهاك الخصوصية:

إرسال محادثة شخصية إلى طرف ثالث دون رضا صاحبها، أو نشر صورة من المحادثات الخاصة على العام، يدخل في خيانة الأمانة وإفشاء السر.

ثالثًا: الخصوصية في الصور والمقاطع المرئية:

** تطبيق ذلك على واقعنا المعاصر:

تصوير الأشخاص دون علمهم أو نشر صورهم بغير إذن، ولو في مكان عام، يعد من التعدي على خصوصيتهم، ويُخشى أن يندرج تحت التجسس أو كشف العورة المعنوية.

** مثال تطبيقي لانتهاك الخصوصية:

نشر مقطع مصوَّر لشخص يتعثر أو يقع في خطأ ما على مواقع التواصل بدعوى الطرافة، مع تعليقات ساخرة، وهو من أعظم صور الإيذاء وكشف ما ستره الله، قال :ﷺ "من ستر مسلمًا ستره الله في الدنيا والآخرة"(١)

رابعًا: خصوصية البيانات الشخصية في التطبيقات والمواقع:

** تطبيق ذلك على واقعنا المعاصر:

الاشتراك في التطبيقات والمواقع يتطلب تقديم معلومات خاصة، كالبريد، أو رقم الهوية، أو الموقع الجغرافي، وهي من جملة الأمانات التي لا يجوز جمعها أو استغلالها بغير رضا صاحبها.

وكذلك البيانات التي يتقدم بها طالبوا التوظيف إلى مواقع التوظيف لا يحل إطلاقاً تسريب هذه المعلومات والبيانات وبيعها إلى جهات أخرى ليس لها علاقة بالتوظيف.

---

(١) متفق عليه، وقد تقدم تخريجه بالتفصيل ص٣٨.

** مثال تطبيقي لانتهاك الخصوصية:

أن تقوم شركة بجمع بيانات المستخدمين ثم بيعها لجهات تسويقية دون إذن منهم، يُعد مخالفة شرعية للأمانة.

خامسًا: الخصوصية الطبية:

** تطبيق ذلك على واقعنا المعاصر:

كل ما يخص المريض من معلومات تشخيصية، أو تقارير طبية، أو صور أشعة، يُعد من الخصوصيات التي يجب كتمانها.

** مثال تطبيقي لانتهاك الخصوصية:

نشر صورة لمريض دون إذنه، أو الحديث عن حالته الصحية علنًا، يدخل في إفشاء ما أمر الشارع بستره.

سادسًا: الخصوصية في العمل والمؤسسات:

** تطبيق ذلك على واقعنا المعاصر:

المعلومات المتعلقة بسير العمل، أو بقرارات داخلية، أو بيانات الموظفين، تعد من الأسرار المهنية التي لا يجوز كشفها.

** مثال تطبيقي لانتهاك الخصوصية:

أن ينقل موظف محتوى اجتماع سري، أو قرارًا داخليًّا قبل نشره رسميًا، أو يسجل المدير دون علمه، يُعد إخلالًا بالأمانة الشرعية.

وغير ذلك الكثير من المجالات لم تكن موجودة في العهد النبوي، لكنها داخلة في عموم الأدلة ومقاصدالشريعة.

وهكذا يتبين أن مفهوم الخصوصية في السنة ذو طبيعة مرنة ممتدة، يتسع لتغطية النوازل المعاصرة، بشرط حسن الفهم، ودقة التنزيل، وربط النصوص بواقع الناس، دون إخلال بالمقاصد الكلية للشريعة، وعلى رأسها: حفظ العرض، وصيانة الكرامة، واحترام الإنسان في ذاته وشخصه ومعلومته.

المبحث الرابع

الخصوصية بين الهدي النبوي والقوانين الوضعية في العصر الرقمي

يُعدّ مفهوم الخصوصية من القضايا المشتركة بين التشريعات السماوية والقوانين الوضعية، إلا أن المنطلقات تختلف في جوهرها بين تأصيل ديني يُربّي الضمير ويرتقي بالأخلاق، وبين نظام قانوني تنظيمي يُعنى غالبًا بردع الأفعال عبر العقوبات، وقد تقدم في المبحث السابق كيف أن الإسلام سنّ أحكاماً راسخة لحفظ الخصوصية، وقرر منذ أكثر من أربعة عشر قرناً للإنسان حرمة ذاته وبيته وأسراره، حمايةً لكيانه النفسي والاجتماعي من كل تطفّل أو تجسّس أو انتهاك.

ومع تطور الثورة الرقمية وتضاعف حجم البيانات الشخصية، استشعرت الدول خطورة تسريب المعلومات أو إساءة استخدامها، فأصدرت قوانين صارمة لحماية الخصوصية. ومن أبرزها:

- اللائحة العامة لحماية البيانات GDPR التي أقرها الاتحاد الأوروبي عام ٢٠١٦، والتي تُعد من أكثر القوانين شمولًا وتنظيمًا لحماية البيانات الرقمية، إذ تُلزم الشركات والمؤسسات بحماية بيانات الأفراد، وتفرض غرامات ضخمة عند انتهاكها(١).
- قوانين حماية الخصوصية الرقمية في الولايات المتحدة وكندا وعدد من الدول العربية(٢)، مثل قانون حماية البيانات الشخصية المصري

---

(١) يمكن الرجوع إلى موقع https://www.osano.com/gdpr، وفيه بالتفصيل اللائحة العامة لحماية البياناتGDPR .

(٢) مثال على ذلك قانون حماية البيانات الشخصية في سلطنة عمان، يمكن الرجوع ليه على موقع وزارة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات العماني

https://www.mtcit.gov.om/ITAPortal_AR/Pages/Page.aspx?NID=1914&PID=2101456

(٢٠٢٠)، الذي ينظّم كيفية جمع البيانات وتخزينها ونقلها. وقد صدر هذا القانون في شهر يوليو ٢٠٢٠ بعد جلسات ومناقشات عديدة استمرت لشهور لمناقشة مشروع القانون الذي تقدمت به الحكومة، وقد جاء القانون في تسع وأربعين مادة تناولت الجوانب المختلفة من تنظيم التعامل في جميع البيانات الشخصية التي تتم معالجتها إلكترونيًا، سواء كليًا أو جزئيًا، وكان من ضمن بنودها:

- لا يجوز جمع البيانات الشخصية أو معالجتها أو الإفصاح عنها إلا بموافقة صريحة من الشخص المعني بالبيانات، أو في الأحوال المصرح بها قانونًا .
- حماية البيانات الحساسة:

هناك حظر على جمع أو نقل أو معالجة أو إتاحة البيانات الشخصية الحساسة (مثل البيانات الصحية أو الدينية أو السياسية) إلا بترخيص وضمان موافقة كتابية وصريحة من الشخص المعني، مع ضرورة موافقة ولي الأمر في حالة الأطفال(١).

نقاط الاتفاق والاختلاف بين التشريع الإسلامي والقواتين الحديثة:

يتفق التشريع الإسلامي والقوانين الحديثة في الإقرار بضرورة حماية خصوصية الفرد وصيانة معلوماته الشخصية، غير أن الشريعة الإسلامية أرسَت هذا المبدأ من منطلق عبادي أخلاقي، إذ جعلت حفظ الخصوصية عبادة وقُربة

(١) نشر هذا القانون رقم ١٥١ في الجريدة الرسمية في ١٥ يوليو ٢٠٢٠، ويمكن الرجوع إلى بنوده على رابط:

https://masaar.net/ar/egypt_laws/%D9%82%D8%A7%D9%86%D9%88%D9%86-%D8%AD%D9%85%D8%A7%D9%8A%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D8%A8%D9%8A%D8%A7%D9%86%D8%A7%D8%AA-%D8%A7%D9%84%D8%B4%D8%AE%D8%B5%D9%8A%D8%A9

لله، وليس مجرد التزام قانوني. بينما تُركز القوانين الوضعية على الجوانب التقنية والتنظيمية والجزاءات المادية، لكنها تفتقر غالبًا إلى ترسيخ الوازع الداخلي الذي يحمي الإنسان من انتهاك حرمات الآخرين.

فلو نظرنا في التطبيق الواقعي، نجد أنه يظهر بوضوح تفوّق الهدي النبوي في معالجة أصول المشكلة، إذ يربّي الضمير على الامتناع عن التدخل فيما لا يعني، حتى دون وجود رقابة أو جزاء قانوني. في المقابل، تعتمد القوانين الحديثة على الرقابة الخارجية والعقوبات الرادعة. فعلى سبيل المثال:

- في الشريعة: يُؤجر المسلم إذا كفّ أذاه عن أسرار الناس وستَر عيوبهم، ويأثم إذا تجسس حتى لو لم يُضبط.
- في القانون: لا يُعاقب الشخص إلا إذا كُشف أمره وثبتت الجريمة بإثبات مادي.

أهمية الجمع بين الرؤية الشرعية والتنظيم القانوني:

من هنا يتأكد أن التكامل بين التأصيل الشرعي والتطبيق القانوني ضرورة مُلحّة في العصر الرقمي؛ فلا يكفي وجود القوانين إذا لم تُدعَم بقيم راسخة تُربي المسلم على احترام خصوصية غيره في غيابه وحضوره، سواء في البيئة الحقيقية أو الافتراضية، وهذا لا ينفي أهمية وجود القوانين التي تردع من لا خوف له إلا من العقوبة المادية العاجلة.

المبحث الخامس

كيف أحافظ على خصوصياتي وخصوصيات الآخرين

ينبغي على المسلم أن يكون ذكياً فطناً، يوازن بين مشاركة معلوماته الشخصية وبين الحفاظ على أسراره وخصوصياته، يعلم متى يتكلم، وبماذا يتكلم ولمن يتكلم، لا يتحدث عن خصوصياته إلا عند الضرورة، ولكي يحقق بذلك مصلحة سواء لنفسه أو لغيره.

ولكي يحافظ الإنسان على خصوصياته ينبغي عليه أن يراعي عدة أمور:

أولاً: التقليل من الحديث عن الأمور الشخصية:

لا بد وأن يقلل الإنسان قدر الإمكان من الحديث عن أموره الشخصية سواء مع الآخرين، أو بالنشر على صفحات التواصل الاجتماعي، ويضع نصب عينيه دائماً قول الله تعالى ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾[(١)]، وحديث رسول الله ﷺ: "مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ"[(٢)].

قال النووي: " فهذا الحديث المتفق على صحته نصّ صريح في أنه لا ينبغي أن يتكلم إلا إذا كان الكلام خيراً، وهو الذي ظهرت له مصلحته، ومتى شكّ في ظهور المصلحة فلا يتكلم"[(٣)].

---

(١) سورة النساء،: آية ١١٤.

(٢) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الرقاق / باب حفظ اللسان (٦١١٠/٢٣٧٦/٥)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان / باب الحث على إكرام الجار (٤٧/٤٩/١).

(٣) الأذكار، النووي، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان: ص٣٣٢/كتاب حفظ اللسان.

وقديماً قال ابن الجوزي[١]: "إذا اصطفيت صديقاً وخبرته، فلا تخبره بكل ما عندك، بل تعاهده بالإحسان كما تتعاهد الشجرة" إلى أن قال: "ثم كن منه على حذر فقد تتغير الأحوال، وقد قيل: " أملك الناس لنفسه من كتم سره من صديقه وخليله"[٢].

قال أبو عبيد[٣]: أحسب ذلك للنظر في العاقبة لئلا يتغير الذي بينهما يوماً ما فيفشي سره"[٤].

إن تقليل الحديث عن الأمور الشخصية هو صورة من صور الحفاظ على كرامة الإنسان، ولا شك أن حفظ العرض أولى من فتح أبواب الخصوصيات أمام الجميع، لأن كثرة الحديث عن النفس قد تؤدي إلى كشف أمور قد تكون محطًا للفتنة أو السخرية.

وكذلك فإن الإنسان إذا أكثر من ذكر أموره الشخصية فإنه بذلك يفتح مجالاً للمتطفلين وأصحاب النفوس السيئة في أن يتدخلوا في حياته سواء بالحسد

---

(١) ابن الجوزي: هو الإمام العلامة جمال الدين، أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد التيمي البكري البغدادي، الحنبلي، الواعظ، صاحب التصانيف، قال عنه الذهبي: كان بحراً في التفسير، علامة في السير والتاريخ، موصوفاً بحسن الحديث، ومعرفة فنونه إلى أن قال: ما عرفت أحداً صنف ما صنف، توفى ابن الجوزي سنة ٥٩٧هـ.(تكملة الإكمال، ابن نقطة، جامعة أم القرى، السعودية: ١٨٢١/٣٨٤/٢ - سير أعلام النبلاء: ٥٣٦٨/٤٥٥/١٥).

(٢) صيد الخاطر، جمال أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي البغدادي، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، دار الكتب العلمية بروت – لبنان: فصل ٢٥٢/ ص ٣٤٩.

(٣) أَبُو عُبَيد: هو القاسم بن سلام البغدادي، الفقيه القاضي الأديب المشهور صاحب التصانيف المشهورة، وهو صاحب كتاب الأمثال (تهذيب الكمال: ٤٧٩٢/٣٥٤/٢٣ – سير أعلام النبلاء: ١٧٠١/٥٠١/٨).

(٤) فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي، تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت –لبنان: ص٥٩

أو الحقد أو إذاعة الأسرار أو غير ذلك من الأمور التي تعود بالأذى والضرر عليه، فيندم وقت لا ينفع الندم.

كما أن قلة الكلام تحمي الفرد من أذية الآخرين ففي بعض الأحيان، قد تتسبب المعلومات الشخصية التي يتم إفشاؤها في إلحاق الأذى بالمتحدث نفسه أو حتى بالآخرين.

ثانياً: التأني والتريث عند الحديث مع الغير:

فالإنسان ينبغي أن يتريث ولا يندفع عند الحديث، بل يعقل الكلمة قبل صدورها، حتى لا يقع في فخ الخوض في خصوصياته أو الاعتداء على حرية الأخرين، وأيضاً عليه أن يكون رقيباً لما يقال أمامه، فلا يسمح لأحد بالخوض في خصوصية غيره أمامه بل يعتذر عن استكمال الحديث فوراً حتى لا يقع في الغيبة، ويكون ممن قال الله عنهم: ﴿ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ﴾[١]، يقول النووي: " ومتى استوى الكلامُ وتركُه في المصلحة، فالسنّة الإمساك عنه، لأنه قد ينجرّ الكلام المباح إلى حرام أو مكروه، بل هذا كثير أو غالب في العادة، والسلامة لا يعدلها شيء"[٢].

فالحذر في الاستماع لا يقل أهمية عن الحذر في القول، فكم من حديث يسمعه الإنسان أو يتابع تقاريره أو مقاطعه على وسائل التواصل الاجتماعي قد يحمل الفتن أو الكذب أو الإشاعات، فالإنسان في هذا بين أمرين لا ثالث لهما إما أنه قد يقع في الغيبة، وإما في البهتان، ففي الحديث أن رسول الله ﷺ قال "أتدرون ما الغيبة؟ " قالوا: الله ورسوله أعلم. قال "ذكرك أخاك بما يكره" قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال "إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبته. وإن لم

(١) سورة الحجرات: جزء من الآية ١٢.
(٢) الأذكار: ص٣٣٢/كتاب حفظ اللسان.

يكن فيه، فقد بهته[١]".[٢]. ولا شك من أن ذكر الإنسان غيره بما يكره حتى لو كان صادقاً فيما يقول هو من قبيل التعدي على الخصوصيات وافشاء الأسرار وكلاهما محرم.

كذلك مما يجب على الإنسان حين سماعه شيئاً يخص غيره أن يقدم حسن الظن، كما قال تعالى: ﴿ لَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظَنَّ الْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بِأَنْفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِفْكٌ مُبِينٌ ﴾[٣]، يقول الطبري[٤] في تفسيره: " وهذا عتاب من الله تعالى لأهل الإيمان به فيما وقع في أنفسهم مما أشيع على أمنا عائشة رضي الله عنها فيما رماها أهل الإفك[٥] به، يقول لهم تعالى ذكره: هلا أيها الناس إذ سمعتم ما قال أهل الإفك في عائشة ظن المؤمنون منكم والمؤمنات بأنفسهم خيرا: يقول: ظننتم بمن قرف بذلك منكم خيراً، ولم تظنوا به أنه أتى الفاحشة، وقال بأنفسهم، لأن أهل الإسلام كلهم بمنـــزلة نفس واحدة، لأنهم أهل ملة واحدة".[٦]، وهذا درس لنا جميعاً حتى قيام الساعة، ففي حادثة الإفك[٧] كان مصدر البهتان هو سوء

---

(١) بهته: أي كذبت وافتريت عليه.(النهاية في غريب الحديث: ١/١٦٥/بهت).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب البر والصلة / باب تحريم الغيبة (٨/٢١/٢٥٨٩).

(٣) سورة النور: آية ١٢

(٤) محمد بن جرير، أبو جعفر الطبري، إمام وعالم عصره، وُلِد عام ٢٢٤ هـــ في آمل طبرستان. كان من أئمة الاجتهاد، له مؤلفات عديدة، ومنها 'التفسير' و'أخبار الأمم وتاريخهم.'(سير أعلام النبلاء: ١٤/٢٦٧/١٧٥).

(٥) الإفك: فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ رضي الله عنها "حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الإِفْك الإِفْك مَا قَالُوا" الإِفْك فِي الْأَصْلِ الكذِب، وَأَرَادَ بِهِ هاهُنا مَا كُذب عَلَيْهَا مِمَّا رُميت بِهِ.(النهاية في غريب الحديث والأثر: ١/٥٦/أفك).

(٦) تفسير الطبري: ١٧/٢١٢.

(٧) حادثة الإفك هي حادثة وقعت في عهد النبي محمد ﷺ، حيث اتهم المنافقون أم المؤمنين السيدة عائشة رضي الله عنها، بما هي منه براء، وقد انتشرت هذه الفرية بين الناس، وأحدثت بلبلة كبيرة في المجتمع الإسلامي، لكن الله أنزل آيات سورة النور تبرئ السيدة=

الظن، ولذلك جاءت هذه الآية ضمن سياق يعالج الخلل في الاستقبال الساذج للمعلومة، ويؤكد أن المسلم ينبغي أن يكون رصيناً في عقله، حذرًا في لسانه، وفيًّا لحرمة أخيه المسلم.

ثالثاً: اجعل الإشاعة[١] تتوقف عندك:

إن للإسلام منهجاً سامياً في التعامل مع الشائعات، فُصِّل معظم هذا المنهج في سورة النور عند الحديث عن حادثة الإفك، وكان من بنود هذا المنهج، عدم الخوض مع الخائضين، قال تعالى: ﴿ وَلَوْلَا إِذْ سَمِعْتُمُوهُ قُلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾[٢]، نعم هذا هو دور المسلم عف اللسان، الحريص على أفراد مجتمعه كأنهم جزء منه، فهو بكتم الشائعة ويلتزم الصمت أمامها بدلاً من تناقلها، لأن الكتمان لها يميتها، ويدل على الاستخفاف بشأنها، وبالتالي يعيق انتشارها ويعيق التدخل في خصوصيات الغير.

فالإشاعة هي صورة من صور الخوض في أسرار الناس أو الحديث عنهم بغير علم أو عبر منصات التواصل، وهي تدخل تحت طائلة هذه الآية، لأن كل ذلك "بهتان عظيم"، حتى ولو تذرّع البعض بحسن النية أو النقل عن الغير.

فالآية منهج تربوي نبوي قرآني يُغلق الباب أمام التهاون في حقوق الآخرين، ويُحمِّل المسلم مسؤولية الكلمة التي يسمعها أو ينقلها. وهي بذلك تمثل

=عائشة وصفوان بن المعطل من هذا الإفك، وتكشف زيف ادعاءات المنافقين، وقد روت السيدة عائشة رضوان الله عليها هذه الحادثة في حديث طويل متفق عليه أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب المغازي/باب حديث الإفك (٣٩١٠/١٥١٧/٤)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب التوبة/باب في حديث الإفك (٢٧٧٠/٢١٢٩/٤).

(١) الإشاعة: الخبر ينتشر ولا تثبت فيه. (المعجم الوسيط: ٥٠٣/١).

(٢) سورة النور: آية ١٦.

أساسًا في بناء فقه الخصوصية في الشريعة الإسلامية، الذي يتطلب الورع، والتثبت، والتوقير لحرمة الناس.

إننا نجد من خلال تأملنا لهذه الآية الكريمة أن الشريعة الإسلامية قد أرست أصلًا أصيلًا في صيانة خصوصيات الناس، لا سيما ما يتعلق بأعراضهم وشؤونهم الخاصة، وذلك من خلال عدة محاور:

١- النهي عن الخوض في ما يُنتهك به ستر الناس:

فقولهم ﴿ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمَ بِهَذَا ﴾ هو تعبير عن ضرورة الامتناع المطلق عن الحديث في الأمور التي تمس خصوصية الآخرين دون علم أو إذن أو حق شرعي، وهذا يشمل المعاصِر أيضًا ما يُتداول في وسائل الإعلام ووسائل التواصل من نشر لأسرار الناس أو التجسس عليهم.

٢- تعظيم شأن الخصوصية المرتبطة بالأعراض والسمعة:

وصف القرآن لما حدث بـــ﴿ بُهْتَانٌ عَظِيمٌ ﴾ يدل على أن الانتهاك اللفظي لحرمة الفرد، لا سيما في الأمور الخاصة به كالعِرض والسلوك الشخصي، يعد من أعظم الفواحش التي قد يقع فيها المسلم. ومن ثم فإن حفظ الخصوصية هو واجب شرعي لا يُستهان به.

٣- توجيه المؤمنين إلى موقف أخلاقي في مواجهة الإشاعات:

فالآية تحض على ردّ الكلام الباطل وعدم تصديقه ولا نشره، وهو سلوك وقائي يساهم في حماية خصوصية الناس من الامتهان، ويمنع تداول المعلومات الشخصية أو التطفل على حياة الآخرين تحت ذريعة الفضول أو الشك.

إن هذه الآية الكريمة من أعظم ما يُستدل به في باب حماية خصوصية الإنسان، فهي تحمّل المسلم مسؤولية الكلمة، وتعظم حرمة العرض، وتربي على الورع، وتحذر من إطلاق الألسنة في أعراض الناس، وخاصة في ما لا يُعلم صحته، أو ما ينبغي أن يبقى في طيّ الكتمان، ولو التزم المسلمون بمضمون

هذه الآية، لانحسرت كثير من صور الاعتداء على الخصوصية، ولانتشر بين الناس الخلق القرآني النبوي الذي يجعل من كرامة الفرد حرزًا لا يُمس، وستارًا لا يُخترق.

رابعاً: احترام مساحات الآخرين:

وكلمة "المساحات" هنا مقصود بها أمرين:

- **المساحة الحسية:** كاحترام مكان إقامة الإنسان، ومسكنه، وما يحيط به من خصوصيات مادية كالأغراض الشخصية، وحقوق الطريق، وعدم الاقتحام أو التعدي.
- **المساحة المعنوية:** كالخصوصيات النفسية، وحدود الحديث، والمزاح، والاقتراب العاطفي أو الشخصي غير المرغوب فيه، واحترام ما يختاره الفرد من صمت أو تحفظ.

وكلتا المساحتين حث الإسلام على احترامهما، وعدّ ذلك من تمام الأدب والخلق، ومن دلائل الإيمان.

ولكي يحافظ الإنسان على هاتين المساحتين لا بد وأن يضع حدوداً لا يتخطاها عند غيره، ولا يسمح لغيره أن يقتحمها إليه، فلا يُزاحم ولا يتطفل، ولا يقتحم دائرة غيره إلا بإذن، ولا يسعى لمعرفة شيء لا يرغب الطرف الأخر في الإفصاح عنه، بل يحترم كل إنسان في حريته المشروعة ومجاله الخاص، ويوقن ويسلم أن لكل انسان – مهما بلغت درجة القرب – أشياءاً قي حياته الخاصة التي يحب الاحتفاظ بها، فالاحترام في الإسلام ليس مجرد خلقٍ مجتمعي، بل هو واجبٌ ديني تُبنى عليه المحبة، والثقة، والأمان في المجتمع. لذا كان حرص الشرع على أدب الاستئذان، وعدم التجسس، وغيرها من الآداب التي تحدثنا عنها بالتفصيل في سياق بحثنا هذا والتي تساعد على احترام الخصوصية، وقد أعطى الإسلام الحق للإنسان أن يدافع عن هذه المساحة

الشخصية، وأن ينال من المتطفل دون أن يكون عليه ضمان أو قصاص، ففي الحديث الذي رواه سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ[١] – رضي الله عنه – قَالَ: «اطَّلَعَ رَجُلٌ مِنْ جُحْرٍ فِي حُجَرِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِدْرًى[٢] يَحُكُّ بِهِ رَأْسَهُ، فَقَالَ: لَوْ أَعْلَمُ أَنَّكَ تَنْظُرُ، لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ، إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ»[٣].

إن هذا الحديث يدل على أن مجرد استراق النظر إلى خصوصية أحدٍ دون إذنه يُعد تعديًا، حتى أن البعض ذهب إلى أنه لا قصاص على من فقأ عين الناظر المطلع عليه في بيته وجعلها هدراً.[٤]، وقد بين النبي ﷺ في هذا الحديث العلة التي من أجلها شرع الاستئذان، فقال: " إِنَّمَا جُعِلَ الِاسْتِئْذَانُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ"، أي أن الاستئذان شرع من أجل البصر لأن المستأذن لو دخل بغير إذن لرأى بعض ما يكره من يدخل إليه أن يطلع عليه.[٥] فشرع الاستئذان لئلا يقف الداخل على الأحوال التي يخفيها الناس في العادة عن غيرهم، ولا يحبون اطلاع

---

(١) سهل بن سعد الساعدي الأنصاري، صحابي جليل، وكنيته أبو العباس، وقيل أبو يحيى، ولد قبل الهجرة بخمس سنوات تقريباً، وتوفي بالمدينة المنورة سنة ٨٨ هـ أو ٩١ هـ، وهو آخر الصحابة وفاةً بها.(أسد الغابة: ٣٦٦/٢ – الإصابة: ٣٥٤٦/١٦٧/٣).

(٢) مدرى وَهُوَ شَيْء محدد الطّرف، يُعْمل مِنْ حَدِيد أَوْ خَشب عَلَى شَكْل سِنّ مِنْ أسْنان المشْطِ وأطْوَل مِنْهُ، وَيفرق بِهِ بَين الشّعْر المتلبد، ويَسْتَعْمله مَنْ لَا مُشط لَهُ .(غريب الحديث، ابن الجوزي، تحقيق: الدكتور عبد المعطي أمين القلعجي، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنا٥: ٣٣٥/١– النهاية في غريب الحديث: ١١٥/٢/ درى).

(٣) متفق عليه، أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الاستئذان/ باب الاستئذان من أجل البصر(٦٢٤١/٥٤/٨)، وأخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الآداب/باب تحريم النظر في بيت غيره(٢١٥٦/١٨٠/٦)، واللفظ للبخاري.

(٤) أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، المحقق: محمد بن سعد ابن عبد الرحمن آل سعود، جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي): باب الاستئذان من أجل البصر (١١٤٦/٢٢٢٩/٣).

(٥) فتح الباري: ٢٤٤/١٢.

أحد عليها، وليس كما يفهم البعض أن الاستئذان إنما شرع لئلا يطلع الداخل على العورة فقط، ولا إلى ما لا يحل النظر إليه فقط، ولو كان كذلك لكان للأعمى أن يدخل أي مكان دون استئذان، وليس هذا بصحيح بل إن الأعمى أيضاً واجب عليه الاستئذان، كراهة اطلاعه –بواسطة السمع أو غيره على ما لا يحب أهل البيت أن يطلع عليه(١).

لذا كما هو واضح فإن احترام مساحات الآخرين أصل راسخ في التوجيهات النبوية، وهو من تمام الأدب ومكارم الأخلاق التي دعا إليها الإسلام. وقد جاءت نصوص السنة تؤكد ضرورة حفظ الخصوصيات، سواء كانت مادية أو معنوية. وإذا التزم المسلم بهذه المبادئ، تحقق بذلك الأمن الاجتماعي والسكينة بين الأفراد. وهو مما يُظهر سمو الشريعة في رعاية الحقوق وصيانة الحرمات.

خامساً: أخذ الحذر والاحتياطات خاصة فيما يتعلق بوسائل الاتصال :

وذلك عن طريق إغلاق الأبواب التي تُفضي إلى انتهاك الخصوصية، وإغلاق الأبواب الذي أعنيه هو استجابة لمنهج نبوي وقائي عظيم، يقوم على سد الذرائع ومنع الأسباب المؤدية إلى الضرر قبل وقوعه، وهو أصل معتبر في الشريعة الإسلامية، هذا ومن طرق حماية النفس وأخذ الحذر:

١- تأمين الهواتف والأجهزة بكلمات مرور قوية.

٢- عدم ترك وسائل التواصل مفتوحة على أجهزة الآخرين.

٣- عدم نشر بيانات الأسرة، والموقع الجغرافي، أو تفاصيل الحياة الشخصية على الإنترنت.

---

(١) فتح المنعم، تأليف: د.موسى شاهين لاشين، ط١ دار الشروق: ٤٦١/٨ –الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، الزمخشري،، دار الريان للتراث بالقاهرة – دار الكتاب العربي ببيروت: ٢٢٨/٣ بتصرف.

٤- تحديد من يُسمح له بالاطلاع على المنشورات أو القصص في المنصات الرقمية.

٥- تقليل التصوير، فلا تصور أحداً ولا تسمح لأحد أن يلتقط لك صورة دون إذن أو معرفة مقربة منهم.

٦- التحفظ في المناقشات والأحاديث العامة على المنصات الرقمية وعدم الاندفاع في كشف الحياة الخاصة.

٧- عدم تبادل الحديث مع الغرباء من خلال فنوات الاتصال الرقمية الشخصية، وكذا من باب أولى عدم تبادل الصور.

إن هذه الاحترازات والاحتياطات ليست ضعفًا ولا سوء ظن، بل هي حكمة شرعية، وسلوك نبوي، ودِرع واقية من التعدي والأذى من أصحاب النفوس المريضة، وكذلك هي نوع من الحياء المشروع، ومن حسن التدبير الذي أمرت به السنة النبوية في قول النبي ﷺ: « الْمُؤْمِنُ الْقَوِيُّ خَيْرٌ وَأَحَبُّ إِلَى اللهِ مِنَ الْمُؤْمِنِ الضَّعِيفِ، وَفِي كُلٍّ خَيْرٌ احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجِزْ»[1] فالحرص على خصوصية النفس، باتخاذ الأسباب الواقية، هو من تمام العقل والدين.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب القدر/باب في الأمر بالقوة وترك العجز والاستعانة بالله (٨/٥٦/٢٦٦٤).

خاتمـــة

بعد استعراض ما ورد في نصوص السنة النبوية من توجيهات دقيقة، ومواقف تربوية، وأحكام تشريعية، تتصل بمفهوم الخصوصية، يتضح لنا أن الإسلام قد سبق النظم الحديثة في **إقرار هذا الحق، وحمايته، والتشديد في النهي عن انتهاكه.**

فالخصوصية في الهدي النبوي ليست مجرد تدبير اجتماعي أو سلوك ثقافي، وإنما هي جزء من البناء الأخلاقي للمجتمع المسلم، وأصل من أصول صيانة العرض، وتحقيق الطمأنينة، وحماية الحقوق الفردية.

لقد تناول البحث أبعاد الخصوصية كما قررتها السنة النبوية، في جوانبها **الجسدية والنفسية، والبيئية والاتصالية، والمجتمعية والتقنية**، مستعرضًا نماذج نبوية عملية تمثل أرقى صور احترام الإنسان في ذاته ومساحته وحرمته. كما أبرز البحث كيف أن الانفتاح المعرفي المعاصر، رغم ما فيه من إيجابيات، قد شكّل تهديدًا واضحًا لهذا الحق، بما يستدعي استحضار ضوابط الشرع، وتأصيل الوعي النبوي في نفوس الناس، أفرادًا ومؤسسات.

وقد تبيّن من خلال هذا البحث أن الخصوصية في الإسلام ليست طارئة ولا مستحدثة، بل هي مبدأ متجذر في التشريع الإسلامي، أكّدته نصوص الكتاب والسنة، وطبّقه النبي ﷺ في حياته، وربّى عليه أصحابه، وحرص على صيانته في المجتمع النبوي.

كما أظهرت الدراسة أن السنة النبوية وضعت أطرًا دقيقة لحماية الخصوصية، سواء في المجال الشخصي أو الاجتماعي أو الأسري، فحرّمت التجسس، ونهت عن التلصص، وأوجبت الاستئذان، وحذّرت من الخوض في شؤون الناس، وقرنت بين احترام الخصوصيات وبين كمال الإيمان.

وفي ضوء الانفتاح المعرفي والتقني المعاصر، الذي شَهِدَت فيه المجتمعات طفرة رقمية هائلة، أضحت معها المعلومات تُتداول بلا ضابط،

والمجالات الشخصية تُخترق بوسائل خفية أو علنية، تشتد الحاجة اليوم إلى إحياء فقه الخصوصية النبوي، وتنزيله على الواقع الحديث، وتذكير الأمة بأن الأصل في حياة المسلم :الستر، والصمت، والتحفّظ، وحسن الظن، وكفّ الأذى.

لقد أثبتت هذه الدراسة أن ضياع الخصوصية في العصر الرقمي لم يكن نتيجة التطور فحسب، بل بسبب ضعف الالتزام بالأصول الشرعية في التعامل مع المعرفة والمعلومة، مما يحمّل الأمة – أفرادًا ومؤسسات – مسؤولية شرعية وأخلاقية في إعادة ضبط العلاقة مع الفضاء الرقمي بضوابط الوحي وأخلاق النبوة، ويضع تحديات جديدة تتطلب تجديد الخطاب الديني التوعوي لمواكبة هذه المستجدات. لقد أظهرت البيئة الرقمية المعاصرة تحديات مستجدة لم تكن مألوفة في العصور السابقة، حيث أصبح انتهاك الخصوصية يتم بوسائل دقيقة وسريعة ومنتشرة يصعب التحكم فيها، مثل التلصص على البيانات الشخصية، والتجسس عبر التطبيقات، ونشر الصور والمحادثات دون إذن. وهو ما يفرض على الخطاب الديني المعاصر أن يتجدد شكلاً ومضموناً ليواكب هذه التحولات، من خلال تقديم فقه واقعي يتناول هذه القضايا بمصطلحات العصر وأدواته، ويربط النصوص النبوية بالتطبيقات الرقمية، ويُفعّل الوعظ والتوجيه الديني في الوسائط التي يستخدمها الناس فعليًا، كوسائل التواصل الاجتماعي، والمنصات التعليمية والإعلامية، بحيث يصل الخطاب إلى الجمهور المستهدف ويؤثر فيه تأثيرًا مباشرًا. إن هذا التجديد لا يعني تغيير الثوابت، بل توسيع دائرة التنزيل والتفعيل في واقع يشهد تحولات سريعة في مفاهيم الخصوصية وحدودها، ويتطلب خطابًا دينيًا مرنًا ومؤصلاً يعزز وعي الأفراد بمسؤولياتهم الرقمية، ويحثّهم على التخلق بآداب الإسلام في كل بيئة، سواء حقيقية أو افتراضية.

وختامًا، فإن مما يُوصى به من خلال هذا البحث:

١. تفعيل الوعي النبوي بفقه الخصوصية في البيوت، والمؤسسات، ومنصات التواصل.

٢. ترسيخ مبدأ الاستئذان والتثبّت، لا كأدب اجتماعي فقط، بل كعبادة وسلوك إيماني.

٣. العمل على إدراج قيم الخصوصية ضمن المناهج التعليمية والبرامج التربوية، بصيغة شرعية معاصرة.

٤. تشجيع الباحثين على استكمال دراسات تطبيقية تربط بين الأصول النبوية ومخاطر التقنية الحديثة، في مجالات كحماية البيانات، والأمن السيبراني، والأخلاقيات الرقمية.

نسأل الله تعالى أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا للباحثين والمهتمين، وأن يرزقنا الاقتداء بهدي نبيه ﷺ في القول والعمل، والحمد لله رب العالمين.

المراجع والمصادر

١. القرآن الكريم.

٢. الأذكار، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦ هـ)، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط [ت ١٤٢٥ هـ]، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان، طبعة جديدة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

٣. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، المؤلف: أبو عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر [ت ٤٦٣ هـ]، تحقيق: علي محمد البجاوي [ت ١٣٩٩ هـ]، الناشر: مكتبة نهضة مصر بالقاهرة، ١٣٨٠ هـ - ١٩٦٠م

٤. أخلاقيات التواصل في العصر الرقمي، المؤلف: أسماء حسين ملكاوي، الناشر: المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الطبعة الأولى ٢٠١٧.

٥. أسد الغابة في معرفة الصحابة، المؤلف: عز الدين بن الأثير، أبو الحسن علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠ هـ)، اعتنى بتصحيحها: عادل أحمد الرفاعي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.

٦. أسنى المطالب في شرح روض الطالب، المؤلف: زكريا بن محمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦هـ)، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

٧. الإصابة في تمييز الصحابة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٥ هـ.

٨. أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت ٣٨٨ هـ)، المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م.
٩. البحث العلمي أساسياته النظرية وممارسته العملية، المؤلف: رجاء وحيد دويدري، الناشر: دار الفكر المعاصر-بيروت-لبنان-دار الفكر-دمشق-سورية، الطبعة: الأولى - جمادى الآخرة ١٤٢١ هـ- سبتمبر ٢٠٠٠م.
١٠. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، المؤلف: محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
١١. تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن معين بن عون بن زياد بن بسطام بن عبد الرحمن المري بالولاء، البغدادي (ت ٢٣٣هـ)، المحقق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق.
١٢. التاريخ الكبير، المؤلف: الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، تحقيق ودراسة: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا، الناشر: الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.
١٣. تحرير تقريب التهذيب للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تأليف: الدكتور بشار عواد معروف، الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
١٤. تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، وضع حواشيه: زكريا عميرات، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م

١٥. تسمية مشايخ أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق : الشريف حاتم بن عارف العوني، الناشر: دار عالم الفوائد – مكة المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤٢٣هـ.

١٦. تكملة الإكمال (تكملة لكتاب الإكمال لابن ماكولا)، المؤلف: أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي الحنبلي المعروف بابن نقطة (٥٧٩ – ٦٢٩ هـ)، تحقيق: عبد القيوم عبد رب النبي [ت ١٤٤١ هـ]، الناشر: جامعة أم القرى – المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ – ١٤١٨ هـ.

١٧. تقريب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، المحقق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد – سوريا، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ – ١٩٨٦

١٨. تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (٨٥٢ هـ)، باعتناء: إبراهيم الزيبق، عادل مرشد، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٥ هـ – ٢٠١٤ م.

١٩. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المؤلف: جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (٦٥٤ – ٧٤٢ هـ)، تحقبق: د بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ)- ١٩٩٢ م).

٢٠. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي (ت ١٣٧٦هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ – ٢٠٠٠ م.

٢١. تهذيب الأسماء واللغات، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، الناشر: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية.

٢٢. الثقات، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤ هـ،، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ = ١٩٧٣م.

٢٣. جامع البيان عن تأويل آي القرآن(تفسير الطبري)، المؤلف: أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري (ت ٣١٠هـ)، طبعة: دار التربية والتراث – مكة المكرمة.

٢٤. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، المؤلف: زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين الشهير بابن رجب (٧٣٦ – ٧٩٥ هـ)، تعليق وتحقيق: الدكتور ماهر ياسين الفحل، الناشر: دار ابن كثير، دمشق – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

٢٥.الجامع الكبير (سنن الترمذي)، المؤلف: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٦ م.

٢٦. جامع المسائل والقواعد في علم الأصول والمقاصد، عبد الفتاح بن محمد مصيلحي، دار اللؤلؤة للنشر والتوزيع – المنصورة، مصر ١٤٤٣ هـ – ٢٠٢٢ م.

٢٧. الجرح والتعديل، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي (ت ٣٢٧ هـ)، الناشر:

مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، بحيدر آباد الدكن – الهند، الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ – ١٩٥٢ م.

٢٨. جماليات المفردة القرآنية، المؤلف: أحمد ياسوف، الناشر: دار المكتبى – دمشق، الطبعة: الثانية، ١٤١٩ هـ – ١٩٩٩م.

٢٩. الجوهر المنضد في طبقات متأخري أصحاب أحمد، المؤلف: يوسف بن الحسن بن عبد الهادي (ت٩٠٩ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين [ت ١٤٣٦ هـ]، الناشر: مكتبة الخانجي – القاهرة، الطبعة: الأولى ١٤٠٧ هـ= ١٩٨٧ م.

٣٠. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، المؤلف: محمد أمين بن فضل الله بن محب الدين بن محمد المحبي الحموي الأصل، الدمشقي (ت ١١١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت.

٣١. الرائد في اللغة والاعلام، المؤلف: جبران مسعود، الناشر: دار العلم للملايين – بيروت، الطبعة الأولى: ١٩٩٢.

٣٢. سبل السلام الموصلة إلى بلوغ المرام، المؤلف: محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني [ت ١١٨٢ هـ]، تحقيق: محمد صبحي حسن حلاق [ت ١٤٣٨ هـ]، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع – السعودية، الطبعة: الثالثة، ١٤٣٣ هـ.

٣٣. سنن أبي داود، المؤلف: أبو داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (٢٠٢ – ٢٧٥ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط – محمد كامل قره بللي، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م.

٣٤. سنن النسائي المجتبى، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، تحقيق: محمد رضوان عرقسوسي، محمد أنس مصطفى الخن وآخرين، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ – ٢٠١٨ م.

٣٥. سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)،تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف: شعيب الأرناؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م.

٣٦. شرح صحيح البخاري لابن بطال، المؤلف: ابن بطال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (ت ٤٤٩ هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

٣٧. شرح مصابيح السنة للإمام البغوي، المؤلف: محمَّدُ بنُ عزِّ الدِّينِ عبدِ اللطيف (ابن المَلَك) (ت ٨٥٤ هـ)، تحقيق: لجنة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية-الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

٣٨. شرح «نيل المنى» في نظم «الموافقات للشاطبي»، المؤلف: أبو الطيب مولود السريري، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

٣٩. صحيح البخاري (الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه)، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، الطبعة: الخامسة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

٤٠. صحيح مسلم، المؤلف: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (٢٠٦ - ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ]، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، عام النشر: ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.

٤١. صفة الصفوة، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: أحمد بن علي، الناشر: دار الحديث، القاهرة، مصر، الطبعة: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

٤٢. صيد الخاطر، تأليف جمال أبي الفرج عبد الرحمن بن علي ابن الجوزي البغدادي المتوفى سنة ٥٩٧ هـ، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، طبعة دار الكتب العلمية بروت – لبنان الطبعة الأولى ١٤١٢هـ – ١٩٩٢م.

٤٣. ضمانات حرمة الحياة الخاصة في الإسلام المؤلف: د. حسني الجندي، الناشر: دار النهضة العربية، القاهرة، الطبعة الأولى: ١٤١٣ه-١٩٩٣م.

٤٤. الطبقات الكبرى، المؤلف: محمد بن سعد بن منيع الزهري (ت ٢٣٠ هـ)، تحقيق: الدكتور علي محمد عمر، الناشر: مكتبة الخانجي، القاهرة – مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٤٥. غريب الحديث، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: عبد المعطي أمين القلعجي، الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ه-١٩٨٥م

٤٦. فتح الباري بشرح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ – ٨٥٢ هـ)، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي [ت ١٣٨٨ هـ]، قام بإخراجه وتصحيح تجاربه: محب الدين الخطيب [ت ١٣٨٩ هـ]، الناشر: المكتبة السلفية – مصر، الطبعة: الأولى ١٣٨٠ – ١٣٩٠ هـ.

٤٧. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، المؤلف: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، الناشر: دار الشروق، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ – ٢٠٠٢ م.

٤٨. فصل المقال في شرح كتاب الأمثال، تأليف: أبو عبيد عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت –لبنان، الطبعة: الأولى، ١٩٧١ م.

٤٩. الفواكه الدواني على رسالة أبي زيد القيرواني، المؤلف: شهاب الدين النفراوي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان.

٥٠. الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، المحقق: محمد عوامة أحمد محمد نمر الخطيب، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية – مؤسسة علوم القرآن، جدة، الطبعة: الأولى، ١٤١٣هـ – ١٩٩٢ م.

٥١. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، المؤلف: محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري [ت ٥٣٨ هـ]، ضبطه وصححه ورتّبه: مصطفى حسين أحمد، الناشر: دار الريان للتراث بالقاهرة – دار الكتاب العربي ببيروت، الطبعة: الثالثة ١٤٠٧ هـ – ١٩٨٧ م.

٥٢. لسان العرب، المؤلف: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي (ت ٧١١هـ)، الناشر: دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ.

٥٣. المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية ﷺ من صحيح الإمام البخاري، المؤلف: شمس الدين محمد بن عمر بن أحمد السفيري الشافعي (ت ٩٥٦هـ)، تحقيق: أحمد فتحي عبد الرحمن، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ – ٢٠٠٤ م

٥٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ – ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد – وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

٥٥. مشاهير علماء الأمصار وأعلام فقهاء الأقطار، المؤلف: محمد بن حبان، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (ت ٣٥٤هـ)، تحقيق: مرزوق على

إبراهيم، الناشر: دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع – المنصورة، الطبعة: الأولى ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

٥٦. معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر – عثمان جمعة ضميرية – سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٥٧. معجم اللغة العربية المعاصرة، المؤلف: د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤ هـ) بمساعدة فريق عمل، الناشر: عالم الكتب، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٥٨. المعجم الوسيط، المؤلف: نخبة من اللغويين بمجمع اللغة العربية بالقاهرة، الناشر: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، الطبعة: الثانية [كُتِبَتْ مقدمتُها ١٣٩٢ هـ = ١٩٧٢ م.

٥٩. معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر مذاهبهم وأخبارهم، المؤلف: أبو الحسن أحمد بن عبد الله بن صالح العجلى الكوفى (ت ٢٦١هـ)، المحقق: عبد العليم عبد العظيم البستوي، الناشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥ – ١٩٨٥م.

٦٠. المفاتيح في شرح المصابيح، المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانيُّ (ت ٧٢٧ هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية – وزارة الأوقاف الكويتية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.

٦١. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ – ٦٥٦ هـ)، الناشر: (دار ابن كثير،

دمشق – بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق – بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ – ١٩٩٦ م.

٦٢. مناهج البحث العلمي، تطبيقات إدارية واقتصادية، المؤلف: أحمد حسين الرفاعي، الناشر: دار وائل للنشر، عمان ١٩٩٨.

٦٣. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ.

٦٤. ميزان الاعتدال في نقد الرجال، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق: علي محمد البجاوي [ت ١٣٩٩ هـ]، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ – ١٩٦٣ م.

٦٥. النهاية في غريب الحديث والأثر، المؤلف: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوى – محمود محمد الطناحي، الناشر: المكتبة العلمية – بيروت، ١٣٩٩هـ – ١٩٧٩م.

٦٦. نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار، المؤلف: محمد بن علي الشوكاني، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، الناشر: دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

٦٧. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمل من فنون علومه، المؤلف: أبو محمد مكي بن أبي طالب المالكي (ت ٤٣٧هـ)، الناشر: مجموعة بحوث الكتاب والسنة – كلية الشريعة والدراسات الإسلامية – جامعة الشارقة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨ م.

٦٨. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار صادر – بيروت.

1. The Holy Quran
2. *Al-Azkar*, Abu Zakaria Yahya bin Sharaf An-Nawawi , Publisher: Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut – Lebanon, New Revised Edition, 1414AH - 1994AD
3. *Al-Istiaab fi Marifat Al-AShab*, Abu Omar, Youssef bin Abdullah bin Mohammed bin Abdul Bar , Publisher: Nahdet Misr Library in Cairo, 1380AH - 1960AD
4. *Akhlaqiyat At-Tawasol fi Al-Asr Ar-Raqami*, Asma Hussein Malkawi, Publisher: Arab Center for Research and Policy Studies, First Edition 2017.
5. *Usud Al-Ghabah fi Maarifa As-Sahaba*, Abu Al-Hasan Ali bin Muhammad Al-Jazari , Dar Ihyaa At-Turath Al-Arabi, Beirut – Lebanon, 1st Edition, 1417AH - 1996AD

فهرس الموضوعات

م	الموضوع
١	ملخص
	تمهيد
٢	المبحث الأول: مفاهيم لا بد من بيانها
٣	المبحث الثاني: كيف تعامل الإسلام مع موضوع الخصوصية
٤	المبحث الثالث: مجالات تطبيق الخصوصية في واقعنا المعاصر
٥	المبحث الرابع: الخصوصية بين الهدي النبوي والقوانين الوضعية
٦	المبحث الخامس: كيف أحافظ على خصوصياتي وخصوصيات الآخرين
٧	خاتمة
٨	المراجع والمصادر